

# لبنانيون من أجل الكيان

## مسيرة إنقاذ وطن



منشورات  
«أوسيب لبنان» (اتحاد أورا)

٢٠٢٣



# لبنانيون من أجل الكيان

## مسيرة إنقاذ وطن



منشورات

«أوسيب لبنان» (اتحاد أورا)

٢٠٢٣

## لبنانيون من أجل الكيان مسيرة إنقاذ وطن

إعداد:

تجمّع "لبنانيون من أجل الكيان"

الأب طوني خضره

الخوري الدكتور باسم الرّاعي

الدكتور أنطوان الصيّاح

الدكتور إيليا إيليا

الدكتور أنطونيو خوري

الدكتورة منى الباشا

الأستاذ جورج طنّوس

الأستاذ نعيم عون

تدقيق ومراجعة:

الأستاذ جان ب. نخّول

منشورات:

"أوسيب لبنان" (اتّحاد اورا)

٢٠٢٣

إخراج وطباعة:

CHEMALY & CHEMALY  
PRINTING SOLUTIONS  
www.chemaly.com

## توطئة

إذا كانت سنّة الحياة هي التطوّر والتقدّم، فإنّها لا تشمل فقط الكائنات والأجسام إنّما تطلّ المؤسّسات والكيانات والأنظمة الاجتماعيّة والثقافيّة والسياسيّة، والكيان اللبناني المتمثّل في دولة لبنان الكبير، واحد منها، تسري عليه هذه القاعدة؛ وهو بذلك إمّا أن يتطوّر فينمو ويتقدّم ويزدهر ويستمرّ في الحياة، أو تتجمّد الحياة في عروقه فيتراجع، ويتقهقر ويندثر كما اندثرت في التاريخ القديم والحديث ممالك ودول كبيرة وصغيرة وكيانات سياسيّة.

والحال هي أنّ التطوّرات التي اجتازتها الجمهوريّة اللبنانيّة في المئة سنة الأولى من عمرها بعامّة، والأوضاع المتردّية التي أنتجت الانتفاضة الشعبيّة التي اندلعت في ١٧ تشرين الأوّل ٢٠١٩، وأنّ موقع الجمهوريّة الذي هو أصلًا ممرّ استراتيجيّ بين الشرق والغرب، وأنّ الجمهوريّة القائمة على تفاهم بين أبناء ديانات مختلفة، والتي أنهت المئة سنة الأولى من عمرها، جعلت أسس كيانها تهتزّ بسبب الدّعوات ذات الأبعاد الإيديولوجيّة التي تطالب، بالسّرّ أو بالعلن، بتغيير وجه هذا الكيان، وبالانقضاء على التعايش بين أبناء الديانات المختلفة الذي يقوم عليه، ما يمثل خطرًا جدّيًا على الكيان السياسيّ اللبنانيّ بأبعاده السياسيّة والثقافيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والإنسانيّة. من هنا نشأت فكرة تجمّع "لبنانيّون من أجل الكيان" التي أطلقها "اتّحاد أورا" منذ حوالي السنتين في أواسط تشرين الأوّل من العام ٢٠٢٠ في الذكرى المئويّة الأولى لنشوء دولة لبنان الكبير التي أعلنها الجنرال غورو في الأوّل من شهر أيلول من سنة ١٩٢٠.

ولأنّنا شعرنا بالخطر على كيان لبنان الواحد والمتعدّد والمتنوّع بعد كلّ الأحداث التي عصفت به منذ الحرب الأهليّة (١٩٧٥ - ١٩٩٠) وحتى إنتفاضة الشعب اللبنانيّ في ١٧ تشرين الأوّل في العام ٢٠١٩، ولأنّنا لمسنا خطورة الدّعوات الإيديولوجيّة المتطرّفة المستوردة من الخارج والخاضعة لطموحاته والمنقّذة لمخططاته الإقليميّة والدوليّة، ولأنّنا نؤمن أنّ من واجب كلّ لبنانيّ حريص على الصيغة اللبنانيّة الفريدة بين دول العالم، والتي وصفها البابا القديس يوحنا بولس الثاني بالوطن الرسالة، مقيمًا كان أم منتشرًا، أن يحافظ على هذه الصيغة التي تجمع هذا الكمّ من أبناء الطوائف المختلفة في دولة تحترم الأديان ولا تخضع لسُلطتها، كما تحترم حقوق مواطنيها وتعاملهم بالمساواة والعدل، دون أيّ تمييز بينهم، فيكون لبنان وطنًا للإنسان لا وطنًا لطائفة أو لمذهب، يحافظ على التعدّديّة اللبنانيّة، ويديرها إدارة حكيمة، بما تقتضيها متطلّبات العصر الحاضر، لتشكّل نموذجًا للتعايش بين الجماعات الدينيّة المختلفة في هذا العالم، فيجعل من هذا الوطن مساحة تلاقٍ خير بين جميع اللبنانيين من مختلف الطوائف والمذاهب والانتماءات، مع الحفاظ على الحيّز الخاص لكلّ فئة وطائفة لبنانيّة، وميدانًا لالتقاء الثقافات المتنوّعة الملتقية على أرضه والضاربة بجذورها في أعماق التاريخ، أسّسنا هذا التجمّع "لبنانيون من أجل الكيان" ووضعنا وثيقتنا الوطنيّة التي أطلقناها في ١٧ كانون الأوّل من العام ٢٠٢١، وأتبعناها بمشروعنا السياسيّ الذي ارتكز على دراسة دقيقة لكلّ ما كُتب في المئة سنة الأخيرة حول كيان لبنان، ونظام الحكم فيه، وطرح أسس تطوير النظام السياسيّ اللبنانيّ في المئة الثانية من عمر دولة لبنان الكبير تأمينًا لمستقبل الأجيال اللبنانيّة الصاعدة الذي هو دين علينا إذ من واجبنا أن نترك لهم وطنًا يفتخرون بالانتماء إليه، فيندفعون في تجديد بنائه وفي تطويره.

ويجدر التأكيد في هذا الصدد، أنّ الوثيقة الوطنيّة والمشروع السياسيّ لـ "تجمّع لبنانيون من أجل الكيان" هما مستندان مطروحان للنقاش والحوار مع الفرقاء

السياسيين كلّهم، في الوطن وفي بلاد الانتشار، دون أفكار مسبقة أو تصنيفات جامدة، ويشكّلان أرضيّة لتطوير النظام السياسيّ اللبنانيّ الذي يشكو من التجمّد السياسيّ بفعل المعوقات المتنوّعة التي تكبّله وتمنعه من تلبية حاجة اللبنانيين بمختلف فئاتهم وطوائفهم وانتماءاتهم إلى فتح الآفاق الواسعة لتعاون وطنيّ خلّاق، قائم على العيش المشترك وأساسه الحرّيّة والعدالة وسيادة القانون والمساواة الكاملة في الحقوق والواجبات، ينطلق بالطوائف اللبنانيّة والأحزاب السياسيّة والفئات الاجتماعيّة المتنوّعة إلى رحاب واسعة من التفاعل الوطنيّ، والسياسيّ، والاجتماعيّ، والاقتصاديّ، والانسانيّ، المثمر والبناء والمبدع، الذي نرى أنّه لا مناص منه للوصول بلبنان إلى مرتبة الدولة المتقدّمة في العصر الحاضر.

هذا هو هدفنا من وراء نشر هذا الكتيّب التوثيقيّ لـ "تجمّع لبنانيّون من أجل الكيان" في الفترة الزمنيّة الممتدّة من بداية سنة ٢٠٢١ وحتى تاريخه، بما حملته من تحدّيات مصيريّة للبنان وللبنانيّين، وما زالت تحمل لهم المزيد منها مُنبئة بمستقبل لن يكون ربّما أفضل من ماضيهم إذا لم يلتقطوا الفرصة السانحة لتجديد أسس النظام السياسيّ اللبنانيّ دون اللجوء إلى تجربة الطروحات التي لا تنسجم مع روحية الميثاق الوطنيّ اللبنانيّ، آمليّن أن يشكّل مساحة تفكّر في الحالة السياسيّة اللبنانيّة الفريدة في المنطقة وفي العالم، وأن يكون دافعاً جدياً للتفكّر في مرتكزات النظام السياسيّ الذي هو بأمسّ الحاجة إلى إعادة النظر العميقة في الأسس والممارسات السياسيّة التي يقوم عليها، والتي أساءت للبنانيّين كلّهم دون أن نكونوا ربّما على وعي بذلك.

إنّها مهمّة وطنيّة سامية ندعو إليها جميع اللبنانيّين، في الوطن وفي بلاد الانتشار، من منطلق البحث الرّصين عن تشخيص دقيق لجذور مشكلاتنا الوطنيّة المزمنة، وعن تصوّر أفق حلول مستدامة لها، تؤمّن مصلحة الشعب اللبناني بالدرجة الأولى،

وعن مساحات تطوير سياسيٍّ سلميّ نستنبطه ارتقاءً للمُقبلات من الأيام في عالم سريع التغيّر، تحكمه مصالح الدول الكبيرة والصغيرة، القريبة والبعيدة قبل أيّ اعتبار آخر.

فهل نحن لهذه المهمة النبيلة التي تعيد السياسة في لبنان إلى جوهر العمل السياسيّ الذي يجب أن يقوم، بالدرجة الأولى، على خدمة الخير العام؟ لا نعتقد أنّ أحدًا يتلکأ في تلبية هذه الدّعوة بعدما وصلت إليه حال الوطن من ضياع وتقهقر وضيق، في هذه الظروف المأسويّة من تاريخه الحديث.



## لبنانيون من أجل الكيان مسيرة إنقاذ وطن

ليس من السهل كتابة تاريخ مسيرة إنقاذ وطن التي باشرها "تجمّع لبنانيون من أجل الكيان" منذ أكثر من سنتين، ذلك لأنّ ما سبق هذا التجمّع يمتدّ لسنوات وسنوات من العمل الميدانيّ ومن التفكير في ما آلت إليه ظروف هذا الوطن الصغير قبل أن تبدأ الانتفاضة الشعبيّة التي انطلقت شرارتها في السابع عشر من شهر تشرين الثاني من السنة ٢٠١٩.

وقد كان لـ "اتّحاد أورا" نشاط متتابع لسنوات عديدة تمخّض عنه وثيقة بعنوان: "الحضور المسيحيّ في لبنان والمشرق في مواجهة التحديات والمتغيّرات المصيريّة"، حيث عرضت أهداف وغايات "اتّحاد أورا" من الوثيقة، كما تطرّقت للمخاطر المحيطة بلبنان ولخطة العمل التي عمل على تحقيقها.

ولمّا كانت الأيام تسبر والأخطار المحيطة بالوطن تتعاظم، والمعالجات بقيت قاصرة عن إيجاد الحلول الناجعة لاستعادة دور المسيحيين الوطنيّ في لبنان، والتشرذم المسيحيّ يزداد يوماً بعد آخر، ما ينذر بأخطار قادمة على الكيان وعلى دور المسيحيين فيه، شعر الأعضاء المنضوون في "اتّحاد أورا" أنّ هناك خطراً داهماً على الكيان اللبنانيّ، بعد اندلاع الانتفاضة الشعبيّة، وبعد انفجار مرفأ بيروت، وبعد الانهيار الاقتصاديّ المريع، وبعد عجز السياسيين عن تقديم الحلول التي يمكن الركون لفعاليتها، من هنا بدأت مسيرة "لبنانيون من أجل الكيان".

## بدايات مسيرة إنقاذ وطن:

بعد استشعار الأخطار المحدقة بالوطن اللبناني، وبعد أن كان وُضِعَ وثيقة في العام ٢٠١٤ بعنوان "الحضور المسيحي في لبنان والمشرق في مواجهة التحديات والمتغيرات المستقبلية"، دعا "اتحاد أورا" مجموعة من المثقفين، وأساتذة الجامعات، والحقوقيين، والمفكرين، من كلّ الاتجاهات والميول السياسيّة المؤمنة بديمومة الوطن اللبناني إلى إجتماع تمهيديّ، عقد في بداية شهر حزيران من العام ٢٠٢٠، وضمّ السادة الواردة أسماؤهم: عصام سليمان، ربيع الشاعر، نعيم عون، إبراهيم أنطون، منى الباشا، إيليا إيليا، الخوري باسم الراعي، أنطونيو خوري، أنطوان الصيّاح، جورج طنوس، هادي راشد، الأب طوني خضرة، كاتيا حبشي، لارا سعد مراد، سهيل مطر، شادي سعد، فرنسوا علم، سيروج أبيكيان، منى رحمة، كارلوس نفاع، روني خليل، شوقي فخري، جو نصرالله، زياد الصايغ، خاطر بوحبيب، جورج صدقة، جورج شرف ... حيث استعرض المجتمعون أبعاد الأزمة الكيانية التي تعصف بلبنان، وتقرّر بعد لقاءات عديدة تشكيل خمس لجان لمعالجة الملفات الآتية:

١ - الإصلاحات الدستوريّة.

٢ - اللامركزيّة الموسّعة.

٣ - مجلس الشيوخ.

٤ - الحياد.

٥ - استكمال بناء الدولة المدنيّة في لبنان.

٦ - الانتخابات النيابيّة.

وتتالت بعد ذلك الاجتماعات الأسبوعية، ودُرِسَ كلُّ ملفٍّ من هذه الملفات بالعمق المطلوب، واستعانت اللجان بالدراسات المنجزة والمتوفرة حول كلِّ ملفٍّ، وعقدت اجتماعات مع أصحاب الاختصاص، ونوقشت الأمور مع سياسيين من مختلف التوجّهات السياسيّة المسيحيّة والإسلاميّة، حتى وصلت الملفات إلى النتائج التي عُرضت في كلِّ من الوثيقة الوطنيّة، والمشروع السياسيّ لتجمّع "لبنانيّون من أجل الكيان".

غير أنّه ليس من حقّقنا في هذه الرواية لمسيرة إنقاذ وطن أن نغفل دور الصحافيين الذين رافقونا في كلّ مراحل إعداد هاتين الوثيقتين، إذ عقدنا اجتماعاتٍ عديدة مع الصحافيين الآتية أسماؤهم: وليد عبّود، غسان حجّار، جورج مكرزل، أيلي حاج، بيار عطالله، إيلي حرب، فادي شهوان، ربيع الهبر، عمر الراسي، جورج مارون، بسام أبو زيد، يزبك وهبه، ماري تيريز كريدي، فشكّلوا لنا فيها المرآة التي تنقّي الأفكار، فتزيدنا حماسًا على متابعة مسيرة البحث الجادّ عن الحلول القابلة للحياة في وطن تُسرَق منه الحياة.

ولا ننسى الحقوقيين الكبار الذين كانوا للتجمّع السند المباشر بنصائحهم ورواياتهم للعديد من الأحداث التي ساهمت في تفسير العديد من الأوضاع الحاضرة، والتي قدّمت الحلول للعديد من المشكلات التي واجهتنا في أثناء إعدادنا لكلِّ من الوثيقة الوطنيّة والمشروع السياسيّ للتجمّع، ونذكر منهم: النائب السابق إدمون رزق، النائب السابق حسن الرفاعي، النائب السابق بطرس حرب، النائب السابق البير منصور، وهم كلّهم من صانعي اتفاق الطائف.

وكانت المسيرة تتقدّم، وكان الحماس يزداد للإنجاز إلى أن وصلنا إلى إصدار الوثيقة الوطنيّة في السابع من شهر كانون الأوّل من العام ٢٠٢١، ومن ثمّ تابعتنا بحثنا فحوّلنا الوثيقة الوطنيّة إلى مشروع سياسيّ ارتكز على الملفات الخمسة التي ذكرناها قبلاً.

ولأننا عايشنا الانتخابات النيابية الأخيرة، ودرسنا المعايير التي ضربت صدقيتها، أضفنا ملفاً سادساً إلى الملفات الخمسة السابقة، وهو ملف إصلاحاتٍ حول قانون الانتخابات النيابية، عرضنا فيه من خلال ثلاث عشرة نقطة الإصلاحات التي نراها ضرورية لتأمين سلامة الانتخابات في لبنان، إن في الانتخابات النيابية أو في الانتخابات الاختيارية أو البلدية.

وترافقت مسيرتنا مع زيارات للقوى السياسية وللمرجعيّات الروحية، وللجمعيّات الثقافية، فطرحنا مشروعا للنقاش وكان هناك الكثير من التجاوب والتأييد، ممّا حدا بنا إلى إطلاق نداء تأسيسي لمؤتمر مسيحي دائم موجّه إلى جميع اللبنانيين تحت عنوان "انظروا الواقع وتبصّروا فيه" الذي أُطلق في الثاني من شباط ٢٠٢٣ مع "اتحاد أورا" بجمعيّاته الأربع، وتجمّع "وحدة ورؤية" و"لقاء الإثنيين-كسروان".

ونحن نتابع هذه المسيرة بهدف الوصول إلى المساهمة في إنقاذ الوطن وانتشاله من هذه الأحوال القاسية التي يعاني منها.

## لبنانيون من أجل الكيان من نحن؟

التزامًا بروحيّة وثيقة "اتّحاد أورا" رقم ٥ الصادرة في أيلول ٢٠١٤ بعنوان "الحضور المسيحي في لبنان والمشرق في مواجهة التحديات والمتغيّرات المصيريّة"، ومتابعة لخطة العمل الواردة فيها، ودعمًا لثوابت البطريركيّة المارونيّة المتجليّة في خطاب البطريرك الراعي في ٢٧ شباط ٢٠٢١، وإزاء التطوّرات الخطيرة على غير صعيد التي يمرّ فيها لبنان ومنطقة الشرق الأوسط، والتحوّلات التي يشهدها العالم، ونظرًا للمخاطر الجسيمة التي تحيق بلبنان، كيانًا ودولةً وشعبًا، وأمام تخبّط المشاريع التي تُرسم للمنطقة، وما قد تحمله النزاعات القائمة من مخاطر عميقة وتغييرات جذريّة على الصعد كافّة، ونظرًا للصعوبات التي تواجه اللبنانيين بعامّة والحضور المسيحيّ بخاصّة، وفي ظلّ التحديات الداخليّة والخارجيّة التي أوصلت لبنان إلى حال من الانهيار العام على الصعد كافة (الاقتصاديّ والماليّ والسياسيّ والأخلاقيّ)، وفي غياب استراتيجية رؤية واضحة للانقاذ الوطني،

قرّر "اتّحاد أورا" إطلاق مشروع "لبنانيون من أجل الكيان"، للعمل على التصدّي للتحديات الآتية:

أ- كيف يمكننا، كلبنانيين عمومًا وكمسيحيين خصوصًا، أن نحافظ على صيغة لبنان الديمقراطي والتعدّدي؟

ب- كيف يمكننا تفعيل الدور المسيحيّ، للوقوف في وجه أيّ تسويات ومشاريع تأتي على حساب لبنان الديمقراطي والتعدّدي؟

ج- كيف السبيل إلى التعامل مع التحديات من دون تحديد المخاطر التي تهدد الكيان والصيغة اللبنايَّين، وإبراز القواسم المشتركة بين اللبنايَّين، مسيحيين ومسلمين، لوضع خطة استراتيجية إنقاذية؟

للإجابة عن هذه التحديات، تداعت جمعيات "اتحاد أورا" والأصدقاء الداعمون من مفكرين وباحثين وقانونيين وإعلاميين، للعمل على استمرار لبنان الرسالة، والصمود في وجه كل من يسعى إلى تغيير وجه لبنان الحضاري وحددت أهدافها وهيكلية عملها على الوجه الآتي:

## أولاً - الأهداف:

١- الدفاع عن الكيان اللبنايَّي التعددي ونظامه الديمقراطي بكل السبل المشروعة، والوقوف في وجه إقحام لبنان في سياسة المحاور والأحلاف.

٢- تحديد رؤية استراتيجية للمرحلة المقبلة والعمل على توحيد المكونات المسيحية حولها، للتصدي لأي مشروع يهدد الميثاق الوطني اللبنايَّي وصيغة العيش المشترك ووجه لبنان الثقافى المنفتح والمتنوع، وتعزيز ثقافة الحوار مع جميع مكونات الوطن. (لترح هذه الرؤية في أي لقاء أو مؤتمر يُعقد عن لبنان).

٣- تعزيز الحضور المسيحي في الوطن والتصدي لمشاريع تقويض هذا الحضور بالسبل المشروعة كافة، (مثلاً: مواجهة التغيير الديمغرافي والبيوعات العشوائية للأراضي وغيرها...)، للحفاظ على لبنان الرسالة، والتزام التوازن الوطني والتنوع الطائفي، والكفاءة في الوظيفة، والإصرار على سيادة منطق القانون، وبخاصة المحاسبة.

٤- الدفاع عن حرية التعبير ونشر ثقافة الحوار بين جميع مكونات المجتمع اللبناني، وبخاصة المجتمع المسيحي، وبين الشباب الثائر على الأرض، واعتماد خطاب وطني موحد يكون صوت رجاء وأمل، يدعو للتمسك بالأرض والوطن، ولحشد الطاقات في الوطن والمهجر لخدمة الأهداف الوطنية.

يناشد التجمع جميع اللبنانيين توحيد الرؤية، والعمل معاً على تحقيق الأهداف الوطنية الجامعة لإنقاذ الوطن بكيانه وصيغته.

## ثانياً- هيكلية التجمع:

### ١- لجنة التفكير والتخطيط

ويتكوّن أفرادها (حد أقصى ١٠ أشخاص) من شخصيات مثقفة سياسياً واجتماعياً وتتمتع بالقدرة على أخذ المواقف بشكل مستقلّ وحياديّ عن الأطراف الحزبية ومهمّتها القيام بالتالي:

- تحديد القضايا وإعداد الملفات وطرح الأولويات وإطلاق المواقف المرتبطة بهذه القضايا.

- وضع الخطة التوجيهية الإعلامية الدورية وتحديد العمل المطلوب (إعلامي، ميداني...) والتشبيك مع المجموعات الأخرى العاملة على الأرض بروحية هذه المجموعة، على أن تتضمن الخطة الإعلامية ثلاثة أبعاد لمعالجة المواضيع:

أ. المواضيع الأساسية في البلد (أوضاع الوطن والشعب والسياسة والنظام، الملفات الخمسة حول الحياد وتطبيق الدستور والدولة المدنية ومجلس الشيوخ واللامركزية...)

ب. الخطاب المسيحي الداخلي (قضايا الحضور المسيحي وتعزيزه).

ج. القضايا الطارئة (المستجدات اليومية التي تمس الوجود المسيحي).

وتنقسم المواضيع إلى ثلاثة أبعاد زمنية: المدى القريب والمتوسط والبعيد.

- التعاون مع مستشارين ومعاونين في القضايا المطروحة أو الملفات المزمع إعدادها.

## ٢- لجنة الإعلام والرصد

تتكوّن من إعلاميين ومهمّتها القيام بالتالي:

- الاطلاع ورصد كلّ ما يجري على الساحة من أحداث وتطوّرات، بهدف توسيع الآفاق، وعدم التسرّع في إصدار المواقف الجزئية وغير المكتملة.

- تنفيذ الخطّة الإعلامية المقترحة من قبل لجنة التفكير والتخطيط، بحسب القضايا والأولويّات.

- ترجمة الأفكار المجموعة إلى خطاب إعلامي، وتعميمه على وسائل الإعلام.



- إعتقاد خطاب وطنيٍّ موحد، يكون صوت رجاء وأمل وتمسك بالأرض والوطن، والحفاظ على روح التعاون مع الجميع، صوناً للمصلحة الوطنية.

- تغطية التحركات الميدانية للمجموعة ودعمها إعلامياً.

### ٣- لجنة العلاقات الخارجية

ومهمتها دعم عمل المجموعة والإفادة من أفكار ومواقف اللبنانيين الموجودين خارج لبنان.

### ثالثاً- خطة العمل:

- عقد اجتماعات دورية للجان كافة لوضع عمل كل منها، وبخاصة لجنة التفكير والتخطيط، لتحديد القضايا بحسب الأولوية، واجتماعات طارئة لمجموعات متخصصة بموضوع مطروح آنياً، أو حدث مستجد.

- إعتقاد أسلوب إصدار بيانات إعلامية دورية في كل المواضيع التي تهتم المجموعة وعقد مؤتمرات صحافية ولقاءات إعلامية.

- العمل على تجميع النقابات والمجموعات العاملة بروحية عمل هذه المجموعة، ودعوتها إلى التحرك أو المشاركة في التحركات المزمع القيام بها.

- القيام بالزيارات الضرورية للمرجعيات، من أجل التشاور والتعاون.

## الفصل الأول

### الوثيقة الوطنية

لبنان كيان مهّد دوماً لكونه على خطّ الزلازل الطبيعيّة، هذه هي الجغرافيا الطبيعيّة، لكنّه كبلد تعدّدي، مكوّن من مجموعة أقليّات طائفية لجأت إليه بسبب الاضطهادات التي عانت منها ولا تزال، وكوطن نهائيّ لجميع أبنائه، مهّد لكونه على فوالق بركانية تحيط به؛ وهذه هي الجغرافيا البشريّة والسياسيّة لمنطقة الشرق الأوسط. غير أنّ حكمة اللبنانيين استطاعت في الماضي أن تحول دون ارتداد التحوّلات البركانيّة عليه. نجحت في مراحل وأخفقت في مراحل أخرى. وقد قامت بذلك متجاوزة أزمات مصيريّة حتى بعد حرب دامت خمس عشرة سنة. وفي كلّ من هذه المراحل، كان اللبنانيون يجتازون الأزمات بالاحتكام إلى ميثاقهم، وبالالتزام بدستورهم وبحسن العلاقات مع المحيط، وبالالتزام بالحياد مبتعدين عن الصراعات المحليّة والدوليّة. وقاموا بهدف الحفاظ على وطنهم، بتسويات تُصلح ذات البين، ولولم يلتزموا بها إلى حدّها الأقصى. مع كلّ ذلك ثبت لبنان على الرّغم من توالي الأزمات واستمرّ.

ما نعيشه اليوم لا يخرج عن هذه القاعدة، لكنّ الأزمة الحاليّة تتجاوز الأزمات الماضية بحجمها وعمقها، وخصوصاً أنها ولّدت، لأول مرّة بتاريخ الجمهوريّة اللبنانيّة، تحركات شعبيّة، من أقصى الشمال إلى أقصى الجنوب، تريد تغييراً شاملاً على الصعد كافّة. كما يشير هذا الواقع إلى أنّ الجمهوريّة في حال تشكّل جديد. وهذه المرّة بخلاف الأزمات السابقة، لا أحد يبيد استعداداً لانزلاق جدّي إلى الحرب. ربما يُستعاض عنها بحرب من نوع آخر هي الاقتصاد، وسلاحها الدولار، وضحاياها المواطنون والقطاعات الإنتاجية، حتى بات الإفلاس عنوان المرحلة ليخلق من الرّماد لبنان آخر.

ومن الواضح أنّ هذا المخطّط يسلك طريقه عبر تعرّجات متنقّلة بين قضية وأخرى، وملفّ وآخر، وبين ساعة وأخرى: ساعة الميثاق، وساعة النظام السياسيّ، وساعة المؤسّسات الدّستوريّة، وساعة النظام الماليّ والاقتصاديّ، وساعة القضاء، وساعة السياسة الخارجيّة. إذا جمعنا كلّ هذه الساعات نراها تشكّل زمنًا واحدًا يعلن ساعة تغيير وجه لبنان.

أمام هذا الواقع، نرى أنّ القضية في النهاية لا تقتصر على ممارسة الحكم، بل هي تتجاوز النظام السياسيّ، إنها تمسّ بالكيان. وأمام هذا التحوّل الخطير، لم يعد السكوت مقبولا، لذا قرّرنا أن نتحد كلبنانيّين من أجل الكيان. وهذه الوثيقة المعنونة "لبنانيّون من أجل الكيان" تعمل على طرح مخارج، نعتقد أنّها تساهم في وضع اليد على مسائل هي باب الخروج من الأزمة ليستعيد لبنان عافيته بالدرجة الأولى، حتى إذا ما استقرّ أمكن الغوص في المعضلات الأكثر دقّة.

لذا، إننا ومن منطلق إيماننا بأنّ لبنان لم يكن نتيجة خطأ تاريخيّ بل أتت ولادته من إرادة لبنانية، تمكّنت أن تدافع في مراحل مفصليّة من التاريخ عن خياراتها في أكثر من مناسبة ومحفّل. وإذا كنّا اليوم ندخل المؤبّة الثانية على ولادة لبنان الكبير فالفضل في ذلك لهذه الإرادة، رغم الوهن الذي كان يعترها. وليس يخفى على أحد أنّ هذه الإرادة أوجدت الكيان الذي تجسّد في دولة لبنان الكبير ١٩٢٠، وتكرّس في الدّستور سنة ١٩٢٦، وأنجز استقلاله التام مع ميثاق ١٩٤٣، وأعاد التمسك به اتفاق الطائف سنة ١٩٨٩. على هذه المرتكزات يعيش لبنان اليوم، رغم اختلاف التفسيرات التي تُعطى لها وحتى تلك التي تنفيها أو تشكك بها.

عندنا أنّ هذه المرتكزات هي الرّافعة الأساسيّة التي يجب استلهاها للخروج من الأزمة، ونحن في هذه الوثيقة نبني عليها خياراتنا:

**أولاً:** لبنان دولة واحدة موحدة أرضاً وشعباً ومؤسّسات.

**ثانياً:** لبنان جمهوريّة ديمقراطيّة مؤسّسة على الحرّيّة، وعلى المشاركة، وعلى احترام التعدّدية.

**ثالثاً:** لبنان دولة قائمة على العيش المشترك عبر موثاق تاريخيّة اجتمعت في ميثاق ١٩٤٣، وأكّد اتفاق الطائف عليها، وأهمّها المشاركة في المناصفة بين جناحي لبنان، والسيادة المطلقة للدولة تعبيراً عن التمسكّ بالعيش المشترك والالتزام بالدستور وبالقوانين اللبنانيّة. والتأكيد على هذا الحرص امتدّ إلى السياسة الخارجيّة للدولة، لحصر جدليّة الخارج والداخل من ضمن الحدود التي رُسمت منذ الاستقلال.

غير أنّ الأزمة الأخيرة وتداعياتها كشفت، أنّ هذا التاريخ والمرتكزات التي عبّر عنها الدستور اللبناني، ربما تحتاج إلى إعادة تفسير، وأن تُعطى معنًى جديداً ليتمكّن لبنان من استعادة لحمته واستقراره ونموّه. وهذا يدلّ على أنّ تسوية الطائف بما أُدخل منها في الدستور، وبالشكل الذي أُدخل فيه، لم تتمكّن في العمق من استيعاب عمق التحوّلات التي أفرزتها الحرب في البنية اللبنانيّة. لقد اكتفت هذه التسوية بحصر الإصلاحات ببعض موازين القوى بين المجموعات، دون أن تؤسّس لإصلاحات بنيويّة يمكنها أن تعيد للبنان مناعته الداخليّة بقوة دستوره وقوانينه. وهذا ما جعل تطبيق الطائف انتقائياً بحسب ما يخدم مصالح القوى النافذة، وأدّى بالتحديد من جهة حصر السلاح في الشرعيّة، إلى إدخال لبنان بسبب توليفات على هامش الشرعيّة إلى تكريس سلطة دولة في قلب الدولة، لا نعرف إلى ماذا ستجرّ على لبنان إذا بقيت تتحكّم به بقوة السلاح، وبالخيارات الأحاديّة التي تُملّيها على الدولة واللبنانيّين.

وبما أنّ الدول تحيا وتستمرّ بقوة دساتيرها وانسجامها تعبيراً صريحاً عن معادلة الثبات والامتداد والضرورة والتحوّل، وبما أنّ الأزمات السياسيّة والوطنيّة الحادّة لا يتمّ تجاوزها من دون العبور بالدستور، وبما أنّ الأزمة الراهنة التي نمرّ بها لم يعد يكفي لحلها اتباع سياسة تقليديّة لا تطال عمق الأزمات الوجوديّة التي تعصف بالكيان اللبنانيّ، فإنّنا نجد أنفسنا أمام مرحلة دستوريّة جديدة. ومن سمات أيّ مرحلة دستوريّة أن تتحرّك بين حدّي الثوابت الوطنيّة والتحوّلات السياسيّة، فتؤدي إمّا لإعادة تفسير دستوريّ، حيث يجب، أو إلى تعديل دستوريّ، إذا لزم الأمر، أو للإثنين معاً.

لذا رأينا من واجبنا أن نعلن عن اقتناعاتنا وخياراتنا في هذه اللحظة المفصليّة، وذلك بالتركيز على خمسة ملفاتٍ نعتبرها أساسيّة تساعد في الخروج من هذه الأزمة الاقتصاديّة في ظاهرها، السياسيّة وحتى الوطنيّة في باطنها ومضمونها. فلا خروج من هذه الأزمة إلّا بالعمل على المسائل الآتية:

### أولاً- في الإصلاحات الدّستوريّة :

لا يمكن أن تبقى الممارسة السياسيّة متروكة من دون تحديد صريح دستوريّ، وبخاصّة في موضوع المهل والإجراءات المُلزِمة. لم يعد مسموحاً بعد اليوم ترك تُغر مُبهمّة في الدّستور أو غير منصوص عليها صراحة، يستفيد منها اللاعبون السياسيّون أو المسيكون بزمام الأمور ليتحكّموا بها تحت ستار حقوق الطوائف وما شاكل، في حين أنّها في النهاية تُستعمل كمجرّد وسائل للكسب والنفوذ، وتسخير مؤسسات الدولة لمصالح ذاتيّة أو فئويّة. يتطلّب هذا الأمر إدخال تفسيرات جديدة، أو تحديداً جديداً لبعض الصلاحيّات حتى تعمل الدولة بتناغم واضح. هذا المطلب يوافق طبيعة الدّستور الذي وُضِع في الأصل لضبط عمل مؤسسات الدولة، وحسن عملها وانتظامها، كجهاز متماسك ومتناغم وهادف.

## ثانيًا- في مجلس الشيوخ؛

يترتب على النقاش أن يصل إلى صيغة دستورية قانونية في شأن مساحة سلطة الطوائف من جهة، وكيفية المشاركة فيها لتكون قوة بناء لا قوة هدم، وهذا لا يكون من دون مجلس شيوخ يقوم على صيغة تشاركية وتمثيلية، تعكس الأمة والدولة على السواء، كما هي حال الكثير من مجالس الشيوخ في العالم. على أن تُعطى له صلاحيات واضحة نراها من وجهة نظرنا بحسب الملف الخاص الذي أعدناه لها.

## ثالثًا- في الدولة المدنية؛

آن الأوان لنقاش عميق في موضوع الدولة المدنية، لا من منطلق علماني صرف، ولا من منطلق فيدرالية الطوائف، بل من منطلق حدود التعدد الطائفي وغير الطائفي، والمشاركة الوطنية، وحيادية الدولة بين الطوائف والمجموعات الثقافية.

## رابعًا- في اللامركزية الموسعة؛

لا يمكن أن تتحقق المشاركة فعليًا وبشكل عادل، من دون الانتقال من البنية المركزية القوية للدولة إلى البنية اللامركزية الموسعة، وذلك بإدخال اللامركزية في صلب الدستور اللبناني والإعلان عنها في مقدمة الدستور: "لبنان دولة واحدة موحدة لامركزية"، والقيام بالإصلاحات الدستورية التشريعية اللازمة لهذه الغاية. وقد وضعنا من جهتنا لهذا الملف مبادئ أساسية يمكن البناء عليها.

## خامسًا- في موضوع الحياد؛

كلّ ما تقدّم يعرّزه موضوع أساسي يعاني منه لبنان منذ وُجد، هو جدلية الخارج والداخل التي صارت المعبر الأساس والعقدة الفصل صوب الخروج من الأزمة. هذه

الجدليّة هي الحجّة التي تستعملها القوى لتبرّر الكثير من فشلها في إدارة الأزمات في مجتمع متعدّد، أو لتشريع الاستقواء. وبقيننا في هذا المجال أنّ الخارج يُدخّل، أو يُستدعى للدخول، كلّ مرّة كان لجماعة ما، مشروع ذاتي في الدولة تسعى إلى تحقيقه. والتاريخ اللبناني يشهد على هذه المعادلة. إنّنا نرى أن لا حلّ لهذه الجدليّة، ولا إمكان للاستفادة من هذه العلاقة لصالح لبنان ودولته ولكلّ طوائفه وجماعاته من دون الحياد. فاستعادة سياسة الحياد التي نهجها لبنان منذ الاستقلال باتت مطلبًا لا بل واجبًا وطنيًا. لكن استعادتها تحتم أن يدخل الحياد من ضمن الدّستور، بعدما ثبت أنّ حصره في مبادئ السياسيّة الخارجيّة وحدها رغم لعبه أدوارًا مهمّة، لم يعد يكفي لصون المصلحة اللبنانيّة العليا والاستقرار الداخليّ.

إنّنا بهذه الملفّات الخمسة نعلن عن اقتناع راسخ أنّ لبنان يستطيع أن يحزم أمره داخليًا فيستعيد ثقة العالم به، وأنّ بإمكان اللبنانيين أن يديروا تعدّدهم إدارة حكيمة رائدها الالتزام بالمواثيق واحترام الدّستور والقوانين. هذا لا يعني أنّنا نغفل المسألة الاقتصاديّة، لكنّنا نرى، رغم أهميّة هذه المسألة وتصويرها اليوم بأنّها هي أمّ المشاكل، أنّ الاقتصاد يتبع السياسة في دول لبنان. طبعًا هناك مسألة اجتماعيّة ضاغطة، وهذا يفتح طريقًا واسعًا لنقاش في شكل الاقتصاد الذي يحمل وجهًا اجتماعيًا واضحًا. لكنّ هذا لن يكون إلّا نتيجة حتميّة للإصلاح السياسيّ، وبخاصّة على صعيد تطبيق اللامركزيّة الموسّعة في إطار دولة مركزيّة قويّة.

إنّنا نضع هذه الملفّات الخمسة في خدمة القضية اللبنانيّة التي لا يمكن لأيّ مواطن أن يعتبر نفسه غير معنيّ بها. فالوطن لا يقوم على مصالح فئة حاكمة، أو مهيمنة، بل على إرادة جميع أبنائه ليكون وطنًا عزيزًا قويًا بوحدة أبنائه، وثبات مؤسّساته السياسيّة والاجتماعيّة والثقافيّة، منيعًا بالالتزام جميع اللبنانيين بالدّستور والقوانين، وبالاحتكام إليها في شتّى الظروف والأحوال.

## الفصل الثاني

### المشروع السياسي

إذا كانت الأوطان تُبنى على الإرادة المشتركة في العيش معاً، فإنّها تستمرّ عبر صيانة هذا العيش، وفتح الآفاق لتطويره وجعل النظام السياسيّ أكثر ملاءمة لتحديات العصر، ومتطلّبات العولمة وطموح اللبنانيين المقيمين والمنتشرين. وهذا يتطلّب الحرص من الجميع على منع النظام السياسيّ من التجمّد، والإفصاح في المجال للأفكار السياسيّة في أن تفعل فعلها في نقل الممارسة السياسيّة من حال التخلف إلى حال التجدد والتطور الذي يؤوّل حكماً إلى ما فيه الخير العام لجميع اللبنانيين.

والنظم السياسيّة لا يمكنها أن تبقى ثابتة، على مرّ الزمن، فالأيّام والأحداث والأفكار تززعزعها، وتجعلها آيلة للسقوط، ولا بدّ من تجديدها وترسيخ الأسس التي تقوم عليها مع تغيير الأحوال والظروف في عالم شديد التغيّر، تلهث فيه الأمم والدول في العمل على تأمين ما تعتبره مصالح لشعوبها.

ولما كانت الحياة السياسيّة في لبنان شبه مجمّدة منذ إتّفاق الطائف، ولما كان هذا الاتّفاق الذي غدا دستوراً نصّ على إصلاحات جوهرية في النظام السياسيّ لم توضع موضع التنفيذ، بات من الضروريّ أن تتوجّه الفئات السياسيّة كلّها إلى الأخذ بتوجّهٍ إصلاحيّ ينقذ الكيان اللبنانيّ، ويفتح أفقاً لممارسة سياسيّة نوعيّة تجدد النظم والقوانين، بعد مناقشتها والاتّفاق على ما يؤمّن منها المصلحة العليا للشعب اللبنانيّ بكلّ فئاته وطوائفه، انطلاقاً من أنّ إتّفاق اللبنانيين على معالجة شؤونهم أكثر فائدة لهم من إيكال هذا الأمر لأيّ طرف خارجيّ في ظلّ احتدام صراع الأمم من حولنا في هذه المنطقة من العالم.



والحال أنّ استشراف المستقبل وارتقاب متغيّراته، من ضرورات الحياة في ظلّ المكتشفات والمخترعات الحديثة والسياسات الدوليّة العابرة للحدود وللقارات، فكيف لنا نحن اللبنانيين ألا يكون هاجسنا تطوير صيغة عيشنا، وإدارة تعدّدنا إدارة حكيمة، تأميناً لمستقبل أجيالنا الشابة في وطن عزيز مقتدر بين الأوطان، غنيّ بطاقات أبنائه.

لكلّ هذه الأسباب رأينا، نحن تجمّع "لبنانيون من أجل الكيان"، بعد أن أطلقنا في ٧ كانون الأوّل ٢٠٢١، الوثيقة الوطنيّة لتجمّعنا، التي أرست الأسس التي يمكننا أن نبني عليها مشروعنا السياسيّ، أن نحدّد هذا المشروع الذي يقوم على محاور ستّة هي الآتية:

١ - محور الإصلاحات الدسّوريّة.

٢ - محور الحياد.

٣ - محور مجلس الشيوخ.

٤ - محور اللامركزيّة الموسّعة.

٥ - محور استكمال بناء الدولة المدنيّة في لبنان.

٦ - محور إصلاحات قانون الانتخابات النيابيّة.

لماذا هذه المحاور دون غيرها؟ لماذا لم نعالج القضية الاقتصاديّة؟ لماذا لم نعالج قضية الهجرة؟ لماذا لم نعالج قضية اللجوء والنزوح التي يزرع تحتها لبنان؟

لقد اقتصرنا في معالجتنا على هذه الملفّات الستّة، لأنّنا نعتبر أنّ القضية الأساسيّة التي يعاني منها لبنان في الوقت الحاضر هي القضية السياسيّة، وكلّ

القضايا الأخرى هي قضايا تابعة لها وناجمة عنها، فإذا كان هناك حلّ سياسيّ فإنّه سيساهم حكماً في حلّ سائر القضايا العالقة.

والمفتاح الأوّل للقضايا السياسيّة هو الدّستور، والدّستور اللبنانيّ يشكو من مفاصل تطبيقيّة تمنعه من أن يكون حكماً، وتفوّت على اللبنانيّين فرصة أن يفلتوا من قبضة السياسيين النهمين في الاستئثار بالسّلطة التي يوكلها إليهم الدّستور، وأن يطوروا مفاهيم سياسيّة وطنيّة مشتركة ترسخ تفاهمهم على القضايا الوطنيّة، وعلى العيش المشترك. لذلك نرى أنّه من الضروريّ أن يُصار إلى إدخال بعض الإصلاحات الدّستوريّة التي تضبط ممارسة السّلطة في النظام السياسيّ اللبنانيّ، وأن ينصّ صراحة في الدّستور على اللامركزيّة الموسّعة، والحياد ومجلس الشيوخ وعلى القوانين التي تستكمل بناء الدولة المدنيّة الضامنة لحقوق الأقليات، والحاضنة الطوائف كلّها.

ولأنّ المشكلة في لبنان، كما قلنا سابقاً، هي مشكلة سياسيّة بالدرجة الأولى، ونتجت عنها كلّ المشاكل الأخرى التي يعاني منها اللبنانيّون، فإنّنا نعتبر أنّ المحاور المتبقيّة وهي الحياد، مجلس الشيوخ، اللامركزيّة الموسّعة وإستكمال بناء الدولة المدنيّة، وإصلاحات قانون الانتخابات النيابية تشكّل المداميك الأولى لأيّ تطوير سياسيّ يمكن أن تسير فيه الممارسة السياسيّة اللبنانيّة فيكون التجديد بذلك قابلاً للحياة، انطلاقاً من الثوابت السياسيّة التي كرّسها توافق اللبنانيّين، ومن السعيّ إلى تحقيق طموحاتهم في بناء دولة واحدة، موحّدة حديثة، مبنية على احترام حقوق الإنسان، وعلى الحفاظ على المميزات الثقافيّة والاجتماعيّة لكلّ فئات الشعب اللبناني، في إطار من العيش المشترك الذي ارتضاه اللبنانيون منذ مئات السنين حتّى قبل نشوء دولة لبنان الكبير.

## ١ - مشروع الإصلاحات الدّستوريّة من أجل ضبط ممارسة السّلطة في النظام السياسي اللبناني\*

لقد ارتضى اللبنانيون العيش المشترك واختاروه نمط حياة اقتناعاً منهم أنّه يؤدّي إلى توفير شروط العيش الكريم لهم في دولة ترفع شأنهم وتشكّل ضماناً لهم. وهذا الإدراك الجماعيّ كان أساس الميثاق الوطني في العام ١٩٤٣ ووثيقة الوفاق الوطني في العام ١٩٨٩.

أمّا النظام الدّستوري اللبناني فهو ثمرة وفاق وطني، قام على التوفيق بين المبادئ والقواعد والآليات المعتمدة في الأنظمة الديمقراطية البرلمانيّة من جهة، والمشاركة في السّلطة في بعدها الطائفي والوطني من جهة أخرى.

وبما أنّ المسار الذي رسمه الدّستور كان يجب أن يقود إلى تجاوز الطائفيّة والتقدّم باتجاه الدولة المدنيّة، بينما مسار ممارسة السّلطة أدّى إلى تعميق الانقسامات الطائفيّة والمذهبيّة، وتغذية العصبّيّات،

وبما أنّ التجارب المريرة التي مرّ بها الشعب اللبناني أكّدت أن لا ضماناً للبنانيين، على شتّى انتماءاتهم، سوى الدولة،

وبما أنّ لا قيامة للدولة إلّا بالعودة إلى تقييد ممارسة السّلطة بالدّستور نصّاً وروحاً"،

---

\* أنظر في الفصل الثالث من هذا الكتيّب توسيعاً لهذا الملف حيث عرضنا للإصلاحات المقترحة لبعض المواد الدّستورية.

وبما أنّ تقييد ممارسة السُلطة بالدستور يتطلّب تفسير المفاهيم الأساسيّة التي بُني عليها تفسيراً صحيحاً، نابغاً من الغاية التي وُجد الدستور والميثاق والمؤسسات الدستوريّة من أجلها.

لذلك جئنا باقتراح الإصلاحات الآتية:

**أولاً - تحديد المفاهيم الأساسيّة التي بُني عليها نظامنا الدستوري ووضعها في مقدّمة الدستور وهي:**

- ميثاق العيش المشترك، المشاركة في السُلطة، الديمقراطية الميثاقية، اللامركزيّة الموسّعة، الدولة المدنيّة والحياد.

- تصويب الغموض والالتباس في موادّ بعض الأبواب والفصول:

● **الفصل الثاني من الباب الأول:** في اللبنانيين وحقوقهم وواجباتهم المادّة ١٣ في حرية إبداء الرأي.

● **الفصل الأوّل من الباب الثاني:** أحكام عامّة المادّتان ٢٠ و ١٩ في المجلس الدستوريّ والسُلطة القضائيّة.

● **الفصل الثالث من الباب الثاني:** أحكام عامّة الموادّ ٢٨-٤٤ في الجمع بين النيابة والوزارة وهيئة مكتب المجلس.

● **الفصل الرابع من الباب الثاني:** السُلطة الإجرائيّة الموادّ ٤٩-٥٣-٥٥-٥٦-٦٢-٦٤ في المهل الدستوريّة الملزمة.

ثانيًا- رئيس مجلس الوزراء المادة ٦٤ في المهل الملزمة لتشكيل الوزارة وفي مهلة نشر المراسيم.

ثالثًا- مجلس الوزراء المواد ٦٥-٦٧-٦٩-٧٠-٧١ في المهل والأمر التنظيمية العائدة لمحاكمة الرؤساء والوزراء والنواب.

● الباب الثالث: الفقرة (أ) انتخاب رئيس الجمهورية المادة ٧٣ في النصاب القانوني لجلسة الانتخاب.

الفقرة (ب) في تعديل الدستور المادة ٧٧.

● الباب السادس: أحكام نهائية المادة ٩٥ في قاعدة التمثيل الطائفي في وظائف الفئة الأولى وإلغاء الطائفية السياسية.

## ٢- مشروع الحياد

رغم الخيار الواضح الذي اتخذته لبنان منذ بيان حكومة الاستقلال الأولى في شأن علاقات لبنان بالخارج واتباع نهج حيادي. (وهذا ما طالب به أيضًا مجلس إدارة جبل لبنان في ١٠ تموز ١٩٢٠ الذي طالب بـ "حياده (لبنان) السياسي، بحيث لا يحارب ولا يحارب ويكون بمعزل عن كل تدخل حربي") ، ولبنان لم يخرج من الصراع القائم على جدلية الخارج والداخل التي كانت تتحكم به منذ ما قبل الاستقلال. واليوم بعد كل المآسي التي نتجت عن هذه الجدلية، وبخاصة ما نمرّ به من إقحام كامل للبنان في سياسة المحاور، بات موضوع العلاقة بالخارج يهدّد وجه لبنان وكيانه السياسي. هذا الواقع يحتم العودة إلى خيار لبنان الأساسي الذي ارتبط ارتباطًا وثيقًا بالميثاق الوطني، واعتبر مُرتكزًا أساسيًا لصون هذا الميثاق بحسب المعادلة التي اختصرت هذا الخيار: "لا للشرق ولا للغرب".

فإذا كان اللبنانيون واللاعبون السياسيّون حريصين على الميثاق الوطنيّ بمضامينه وتجليّاته الدّستوريّة، فهذا الحرص يكمن في التمسّك بخيار الحياد الذي قامت به حكومة الاستقلال الأولى ودرجت عليه صيغ البيانات الحكوميّة اللاحقة.

لم يعد يكفي أن يبقى هذا الخيار محصوراً في إطار البيانات الحكوميّة وحدها وفي خطابات قسم رؤساء الجمهورية، بل غدا من الضروري أن يدخل هذا الخيار إلى بنية الدّستور اللبناني، ويصير بنّداً في مقدمته: "لبنان دولة حياديّة".

### ٣- مشروع مجلس الشيوخ في لبنان

إنّ سحب فتيل الصراعات الطائفية في لبنان، وعدم السماح للسياسيين باستغلال النزعات الطائفية وتوظيفها في الصراعات السياسيّة، ونقل الصراعات من الشارع إلى مجلسٍ تمثيليٍّ للطوائف تُناقش فيه القضايا المصيريّة التي تشكّل تهديداً لكيان الوطن بطريقة عقلانيّة، بعيدة عن الاصطفاف الطائفي وإثارة النعرات، يفرض إنشاء مجلس شيوخ تتمثّل فيه الطوائف كلّها، بطريقة عادلة ومنصفة، ويُعطى صلاحيّات واسعة تعود للقضايا المصيريّة، كما نصّ على ذلك الدّستور، وكما هي الحال في الدول المتقدّمة حيث يمثّل مجلس الشيوخ الأمّة ويمثّل مجلس النّواب الشعب، وبذلك يكون هناك سعي للوصول إلى إدارة حكيمة للمجتمع اللبناني المتعدّد اجتماعياً وثقافياً وطائفيّاً تضبط النزاعات وتوظّفها في ترسيخ الوفاق الوطني. وذلك يتطلّب إقرار قانون إنشاء مجلس للشيوخ في لبنان.

يقوم مشروع قانون مجلس الشيوخ في لبنان على الأسس الآتية:

#### أ - حصر صلاحيات مجلس الشيوخ في الميادين الآتية:

علاقات لبنان الخارجية، المعاهدات مع الدول، اللامركزية الموسعة، الحياد، القضايا العائدة لمفهوم الحرية، قوانين الأحوال الشخصية، الميثاق الوطني، العيش المشترك، السلم الأهلي، علاقات الدولة بالطوائف ومؤسساتها، علاقات الطوائف ببعضها البعض، الميزانية العامة للدولة.

#### ب- تكوين مجلس الشيوخ:

عدد أعضاء مجلس الشيوخ ثمانية وثلاثون عضواً، ثلاثون عضواً منتخبون وثمانية أعضاء معيّنون من المراجع الروحية.

#### - الأعضاء المنتخبون:

يُنتخب ثلاثون من أعضاء مجلس الشيوخ بالاقتراع الأكثريّ وأو النسبيّ في لبنان دائرة انتخابية واحدة.

يتوزّع أعضاء مجلس الشيوخ الثلاثون المنتخبون على الطوائف اللبنانية على الوجه الآتي:

سته أعضاء للطوائف الآتية: السنة والشيعية والموارنة، أربعة أعضاء للأقليات المسيحية، ثلاثة أعضاء للروم الأورثوذكس، مقعدان للدروز وللروم الكاثوليك، ومقعد للعلويين.

## – الأعضاء المعيّنون:

تعيّن المرجعيّات الروحيّة ثمانية أعضاء يمثلون الطوائف، بالتساوي بين المسيحيّين والمسلمين.

تُتخذ القرارات في مجلس الشيوخ بأكثرية الثلثين زائد واحد أي ٢٦ من ٣٨ عضوًا.

تكون رئاسة مجلس الشيوخ مداورة بين المسيحيّين والمسلمين، كلّ سنتين.

## ٤- مشروع اللامركزية الموسّعة

تكمّن ضرورة اعتماد اللامركزية الموسّعة في لبنان في إطار دولة مركزيّة قويّة، في إيكال مسؤوليّة إنماء المناطق اللبنانيّة المختلفة لأهلها ولساكنيها، ممّا يساعد في الحفاظ على الخصوصيّة الثقافيّة والتربويّة والاجتماعيّة والتراثيّة لهذه المناطق، وفي تفعيل إمكانيّاتها الاقتصاديّة، والسياحيّة والطبيعيّة والبيئيّة بهدف السعي للتنمية المستدامة، وللحفاظ على الموارد الطبيعيّة واستثمارها ترسيخًا للمواطنين في أرضهم، وخلقًا لفرص عمل جديدة لهم، عدا عن أنّها تتجّي اللبنانيين من مساوئ المركزيّة المفرطة التي يعاني منها النظام السياسيّ والإداريّ اللبنانيّ منذ الاستقلال.

يقوم مشروع اللامركزية الموسّعة على إقرار قانونين هما:

### أ – قانون اللامركزية الموسّعة في لبنان الذي يركّز على الأسس الآتية:

١- تقسيم لبنان إلى وحدات إداريّة لا يتعدّى عددها خمس عشرة وحدة، ذات أكثرّيّات طائفيّة غالبية باستقلال إداري وماليّ.



٢ - إسناد إدارة الوحدات الإدارية إلى مَنْ ينالون ثقة الشعب بالاقتراع.

٣ - شمول الوحدة الإدارية الأجهزة الآتية:

أمني، تربوي، صحي، اقتصادي، أشغال عامّة، طاقة ومياه، أحوال  
شخصيّة، قضائيّ، ماليّ وإعلامي.

٤ - يتشكّل الناخبون من المسجّلين في سجلّات القيد ومن الساكنين في الوحدة  
الإداريّة وفي البلديّة، وإخضاع حقّ الساكنين في الاقتراع لشروط يحدّدها  
القانون.

٥ - تتكوّن موازنة الوحدة الإداريّة من الإيرادات التي تستحقّ لها من الواردات  
والرسوم والضرائب العامّة التي تجبّيها الوحدة الإداريّة للمسجّلين  
فيها، ومن إيرادات المشاريع الإنمائيّة التي تقوم بها في النطاق الجغرافيّ  
للوحدة الإداريّة اللامركزيّة.

٦ - اختيار الموظفين في الوحدات الإداريّة والبلديّات بحسب آليّة تضعها كلّ  
وحدة إداريّة، تكون مبنية على معيار الكفاءة.

ب- قانون جديد للبلديّات يقوم على الأسس الآتية:

١ - إعطاء الحقّ للمقيدين وللساكنين بالانتخاب والترشّح في أماكن سكنهم،  
وإخضاع هذا الحقّ لشروط يحدّدها القانون.

٢ - يكون لكلّ ثلاثمئة ألف مقيم وساكن بلديّة في المدن الكبرى.

٣ - تحديد عدد أعضاء كلّ مجلس بلدي، وتحديد انتماءاتهم الطائفيّة في  
القانون.

٤- تحديد مَنْ يحقّ لهم الإقتراع من الساكنين وطريقة تمثيلهم وطريقة ترشّحهم، بموجب قرار من مجلس الوحدة الإداريّة تبعاً لعددهم ولمدّة سكّتهم في الوحدة الإداريّة وفي البلديّة.

٥- إعادة النظر بالتنظيم الإداريّ للقرى والبلدات، وإعطاء الحقّ للبلديات في أن تتّوحد في اتّحادات بلديّة مناطقيّة لتأمين الموارد الماليّة اللازمة لإنماء المناطق المختلفة.

٦- تستوفي البلديّة الواردات والرسوم والضرائب العائدة لها ضمن نطاقها الجغرافيّ، ويحقّ لها الحصول على نسبة من الواردات والرسوم والضرائب العامّة التي تجبّ عليها السّلطة المركزيّة ضمن نطاقها البلدي.

## ٥- مشروع استكمال بناء الدولة المدنيّة في لبنان

يُظهر الواقع اللبنانيّ اليوم مدى الحاجة الماسّة إلى تعزيز دولة القانون واستكمال بناء الدولة المدنيّة. والمشروع الذي يمكن أن يشكّل بداية في تحقيق ذلك هو:

### مشروع إحياء جماعة الحقّ العام

### Communauté de droit commun

- إحياء جماعة الحقّ العام التي لا يزال قرار العمل فيها موجوداً منذ عهد الانتداب (القرار رقم ٦٠ ل.ر. الصادر عام ١٩٣٦) مع ما يستتبعه من قوانين ومراسيم وقرارات لازمة لتطبيقه. وهذه الخطوة لا تُعبّر انتقاصاً من حقوق الطوائف في الأحوال الشخصيّة التي نصّت عليها القوانين المرعيّة الإجراء (المادّة ٩ من الدّستور)، إنما تؤمّن المساواة بين المواطنين كما نصّت عليها الشرعة العالميّة لحقوق الإنسان، كما تشكّل المدماك الأوّل في تحضير الأجيال القادمة لقبول

عقلنة التعددية اللبنانية القائمة على ترسيخ مبدأ المواطنة، من خلال تساوي اللبنانيين أمام القانون، وقبول تنوعهم وإدارته إدارة حكيمة بعيداً عن التمييز في ما بينهم لأي سبب كان، وعن استغلال هذا التنوع لصالح مشاريع سياسية لهذه الفئة أو لتلك. فمسار إلغاء الطائفية التي نص عليها الدستور منذ إعلان استقلال لبنان، لم يتمّ التقدم فيه حتى تاريخه، وهو صعب المنال في المجتمع اللبناني التعددي المتجذّر في الانتماء الطائفي. فالأجدي في هذه الحالة عقلنة التعددية اللبنانية التي تُعتبر تكريساً للمساواة في المواطنة بين أبناء الطوائف المختلفة، بدل إلغاء الطائفية المترسّخة في النفوس في لبنان.

## ٦ - إصلاحات قانون الانتخابات النيابية

لما كانت الديمقراطية تعني النظام القائم على حكم الشعب، الذي هو يوكله لمن يختاره من المرشحين للانتخابات، ولما كان الهدف من أي انتخابات العودة إلى الشعب كمصدر للسلطات، ولما كان الدستور اللبناني قد نصّ في المادة ٢٤ منه على التمثيل النسبي للطوائف والمناطق، وعلى اعتماد المحافظة كدائرة انتخابية في كلّ لبنان، ولما كانت صحّة الانتخابات وعدالتها ونزاهتها تؤدي إلى الممارسة السليمة للديمقراطية عبر تمثيل كافّة فئات وشرائح المجتمع، وعبر تأمين الشروط المؤاتية لممارسة المعارضة الديمقراطية، ولما كان من الضروري أن يشعر المنتخبون أنّ لصوتهم وزناً في المعادلة السياسية، وأنّ بإمكانهم أن يغيّروا في حكم البلاد عبر الانتخابات الديمقراطية، وأنّ بإمكانهم أن يحاسبوا السياسيين، ولما كان على قانون الانتخاب أن يحرص على الشراكة الوطنية وأن يحافظ على التعددية المجتمعية في لبنان، وأن يؤمّن تكافؤ الفرص لكلّ المرشحين، وأن يساوي بين الناخبين وبين الدوائر الانتخابية على مساحة الوطن، وأن يشجّع الأحزاب والتكتلات، نرى لزماً أن يُصار إلى الأخذ بالإصلاحات الآتية في قانون الانتخابات النيابية في لبنان:

أ - تقسيم لبنان إلى ما لا يقل عن اثنتي عشرة دائرة إنتخابيّة، وما لا يزيد عن خمس عشرة دائرة إنتخابيّة.

ب- إعتداد صوتين تفضيليين في عمليّة الإنتخاب.

ج- إعتداد الميغاسنتر.

د- عدد الأصوات الضروريّة لتقديم أيّ مرشح طلب ترشّحه هو ١٪ من المقترعين في الدورة السابقة، المؤيدين له عبر توقيعهم على طلب ترشّحه مقروناً برقم هويّتهم.

هـ- ضرورة أن تكون هيئة إدارة الانتخابات هيئة مستقلة عن وزارة الداخلية والبلديات، على أن يكون أعضاؤها من المشهود لهم بالخبرة والكفاءة والنزاهة والشفافية، وأن تُعطى بحكم قانون إنشائها، صلاحيّات واسعة إداريّة، ماليّة وجزائيّة.

و- اعتماد البطاقة البيومترية للإقتراع.

ز- تنظيم الإعلام والإعلان الإنتخابيين.

ح- وضع سقف للإنفاق الإنتخابي.

ط- وضع آلية لانتخاب المغتربين.

ي- العتبة الإنتخابيّة لا يمكن أن تتخطى ٥ ٪ من عدد المقترعين في الدورة السابقة.

ك- فصل النيابة عن الوزارة.

ل- تخفيض سنّ الإقتراع إلى ١٨ سنة.

م- إعتماـد كوتا نسائية على الترشّح في اللوائح الإنتخابية بنسبة لا تقل عن ٢٠ ٪.

هذه هي ركائز المشروع السياسي لمجموعة "لبنانيون من أجل الكيان" التي نراها تشكّل الأركان الأساسية لأيّ تطوير سياسي ديمقراطيّ في لبنان القرن الحادي والعشرين، لبنان المؤيّة الثانية.

## الفصل الثالث

# مشروع الإصلاحات الدستورية

## بهدف انتظام ممارِسة السُّلطة

## الأسباب الموجبة

هذه الإصلاحات أتت نتيجة الأزمات التي يعاني منها لبنان والتي أصبحت تهدّد الكيان والوجود لمكوّناته.

وبما أنّ سوء الأداء السياسيّ الناتج عن التفلّت من الضوابط التي نصّ عليها الدّستور، وخضوع المؤسّسات الدّستوريّة للتوافقات والمصالح الشخصية للأطراف السياسيّة على حساب الصالح العام، وبما أنّ كلّ فريق سياسيّ يفسّر الدّستور والميثاق الوطنيّ وفق مصالحه، غير آبه لما يقتضيه أداء المؤسّسات الدّستوريّة من التزام بالمبادئ والقواعد والآليات الدّستوريّة المفترض أن تحكم هذه المؤسّسات، الأمر الذي أدّى إلى تعميق الانقسامات الطائفيّة والمذهبيّة، وتغذية العصببيّات بغية استخدامها على أوسع نطاق من قبَل الأطراف السياسيّة، ما سبّب فقدان الثقة بمؤسّسات الدّولة واتّساع الهوة بينها وبين المواطنين، وما أوجب الحاجة إلى تصويب الغموض والالتباس الذي هو في بعض الموادّ دون المسّ بمبدأ التوافق بين اللبنانيين (العقد) الذي بُني عليه الدّستور للحيلولة دون تعطيل المؤسّسات الدّستوريّة، وضمان تفسير المرافق العامّة وتفعيلها.

## الجمهورية اللبنانية

الدستور اللبناني  
الصادر في ٢٣ أيار سنة ١٩٢٦  
مع جميع تعديلاته  
والإصلاحات بهدف انتظام  
ممارسة السُلطة

المواد التي يقترح تعديلها تجمع  
"لبنانيون من أجل الكيان" هي على  
الشكل الآتي:

الباب الأول: أحكام أساسية  
-- مقدمة الدستور --

(أضيفت هذه المقدمة إلى الدستور اللبناني  
بموجب القانون الدستوري الصادر في  
١٩٩٠/٩/٢١)

ي- لا شرعية لأيّ سُلطة تناقض ميثاق  
العيش المشترك الذي هو ميثاق  
بين اللبنانيين لبناء دولة تحقق  
طموحاتهم بالعيش الكريم وتصون  
حقوقهم وحرّياتهم، وتشكّل ضمانّة  
لهم ليتعرّز انتماءهم الوطني على  
حساب انتماءاتهم الضيقة فيتحدون  
بدولة تترسخ وحدتها وتزداد منعتهما  
في مواجهة المخاطر التي تتهدّدها  
من الداخل والخارج.

الدستور اللبناني  
الصادر في ٢٣ أيار سنة ١٩٢٦  
مع جميع تعديلاته

الباب الأول: أحكام أساسية  
-- مقدمة الدستور --

(أضيفت هذه المقدمة إلى الدستور اللبناني  
بموجب القانون الدستوري الصادر في  
١٩٩٠/٩/٢١)

ي- لا شرعية لأيّ سُلطة تناقض ميثاق  
العيش المشترك.

ك- المشاركة في السُّلطة في بعدها  
الطائفي والوطني هي مشاركة  
في بناء الدولة التي تحقّق  
الأهداف المرجّوة من ميثاق  
العيش المشترك وتعزّز استقلالها  
وسيادتها وترسّخ وحدتها وتصون  
حقوق وحرّيات مواطنيها وتحقق  
العدالة.

ل- الديمقراطية في لبنان ميثاقية  
وهي نظام قيم ونمط في العلاقات  
الإنسانية ونهج في ممارسة السُّلطة  
يحكم أداء النظام البرلماني بغية  
تحقيق أهداف ميثاق العيش  
المشترك.

م- لبنان دولة مدنيّة، بتأديتها فروض  
الإجلال لله تبقى محايدة تجاه  
الأديان والمعتقدات وتحتضن  
التنوّع الديني والطائفي.

ن- لبنان دولة واحدة موحدة، إدارتها  
لامركزيّة موسّعة بهدف الحفاظ  
على التعدّدية وإنماء المناطق  
اللبنانيّة كافّة، تامينًا لتكافؤ  
الفرص التمثيلية.



ص- لبنان دولة مستقلة، محايدة تلتزم  
عدم الدخول في أحلاف ومحاور  
إقليمية ودولية، وترفض أي تدخل  
بشؤونها أو استخدام أراضيها  
لأغراض عسكرية.

#### - المادة ١٣

حرية إبداء الرأي قولاً وكتابة وحرية  
الطباعة وحرية الاجتماع وحرية تأليف  
الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة  
القانون. شرط التزامها بالميثاق الوطني  
ونبذها للعنف والتطرف.

### الباب الثاني: السلطات

#### الفصل الأول

##### أحكام عامة

- المادة ١٩ (المعدلة بالقانون الدستوري  
الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون  
الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

ينشأ مجلس دستوري لمراقبة دستورية  
القوانين والبت في النزاعات والطعون  
الناشئة عن الانتخابات الرئاسية  
والنيابية. يعود حق مراجعة هذا  
المجلس في ما يتعلق بمراقبة دستورية

#### - المادة ١٣

حرية إبداء الرأي قولاً وكتابة وحرية  
الطباعة وحرية الاجتماع وحرية تأليف  
الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة  
القانون.

### الباب الثاني: السلطات

#### الفصل الأول

##### أحكام عامة

- المادة ١٩ (المعدلة بالقانون الدستوري  
الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون  
الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

ينشأ مجلس دستوري لمراقبة دستورية  
القوانين والبت في النزاعات والطعون  
الناشئة عن الانتخابات الرئاسية  
والنيابية. يعود حق مراجعة هذا المجلس  
في ما يتعلق بمراقبة دستورية القوانين

القوانين إلى كل من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء أو إلى عشرة أعضاء من مجلس النواب، وإلى رؤساء الطوائف المعترف بها قانوناً في ما يتعلق حصراً بالأحوال الشخصية، وحرية المعتقد وممارسة الشعائر الدينية، وحرية التعليم الديني.

إلى كل من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء أو إلى عشرة أعضاء من مجلس النواب، وإلى رؤساء الطوائف المعترف بها قانوناً في ما يتعلق حصراً بالأحوال الشخصية، وحرية المعتقد وممارسة الشعائر الدينية، وحرية التعليم الديني.

تُحدّد قواعد تنظيم المجلس أصول العمل فيه وكيفية تشكيله ومراجعته بموجب قانون.

تُحدّد قواعد تنظيم المجلس أصول العمل فيه وكيفية تشكيله ومراجعته بموجب قانون.

تُناط صلاحية تفسير الدستور بالمجلس الدستوري بناءً لمراجعة ممّن لهم حقّ مراجعته. ويمارس المجلس الدستوري رقابة من تلقاء ذاته على دستورية القوانين التي تنظم شؤونه وعلى النظام الداخلي لكل من مجلس النواب ومجلس الوزراء وعلى قانون الانتخابات النيابية، وقوانين تنظيم القضاء وقانون الموازنة العامة وقانون الجنسية وقانون اللامركزية الإدارية. ويعود للمتداعين حقّ مراجعة المجلس الدستوري عبر المحاكم بشأن دستورية القوانين المتعلقة بحقوق يضمنها الدستور.

– المادّة ٢٠ –

السُلطة القضائية تتولّاها المحاكم على اختلاف درجاتها واختصاصاتها ضمن نظام ينصّ عليه القانون ويحفظ بموجبه للقضاة والمتقاضين الضمانات اللازمة.

أمّا شروط الضمانة القضائية وحدودها فيعينها القانون. والقضاة مستقلّون في إجراء وظيفتهم وتصدر القرارات والأحكام من قِبَل كلّ المحاكم وتنفّذ باسم الشعب اللبناني.

– المادّة ٢٠ –

السُلطة القضائية تتولّاها المحاكم على اختلاف درجاتها واختصاصاتها ضمن نظام ينصّ عليه القانون ويحفظ بموجبه للقضاة والمتقاضين الضمانات اللازمة.

أمّا شروط الضمانة القضائية وحدودها فيعيّنها القانون. والقضاة مستقلّون في إجراء وظيفتهم وتصدر القرارات والأحكام من قبل كلّ المحاكم وتنفّذ باسم الشعب اللبناني.

يتولّى مجلس القضاء الأعلى المنتخب من القضاة شؤون القضاء العدليّ والقضاء الاداريّ والقضاء الماليّ، ويناط به تعيين القضاة وترفيعهم وإجراء التشكيلات القضائية، وتعيين وترفيع ومناقلة العاملين في المرفق القضائيّ.

الفصل الثالث

أحكام عامّة

– المادّة ٢٨ (المعدّلة بالقانون الدّستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ والمعدّلة بالقانون الدّستوري الصادر في ٨/٥/١٩٢٩)

الفصل الثالث

أحكام عامّة

– المادّة ٢٨ (المعدّلة بالقانون الدّستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ والمعدّلة بالقانون الدّستوري الصادر في ٨/٥/١٩٢٩)

يجوز الجمع بين النيابة ووظيفة الوزارة. أمّا الوزراء فيجوز انتقاؤهم من أعضاء المجلس النيابي أو من أشخاص خارجين عنه أو من كليهما.

"لا يجوز الجمع بين النيابة والوزارة، وعلى كل نائب يصدر مرسوم بتعيينه وزيراً أن يتقدم باستقالته من النيابة خلال مهلة خمسة عشر يوماً من صدور مرسوم تشكيل الحكومة تحت طائلة إعتبره مستقياً حكماً من النيابة، على أن تُجرى إنتخابات فرعية لانتخاب بديل عنه خلال شهرين، وفقاً لأحكام المادة ٤١/ من الدستور."

– المادة ٤٤ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/١/١٩٤٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

– المادة ٤٤ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/١/١٩٤٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

في كلّ مرة يجدّد المجلس انتخابه يجتمع برئاسة أكبر أعضائه سنّاً ويقوم العضوان الأصغر سنّاً بينهم بوظيفة أمين. ويعمد إلى انتخاب الرئيس ونائب الرئيس لمدة ولاية المجلس كلّ منهما على حدة بالاقتراع السري وبالغالبية المطلقة من أصوات المقترعين. وتُبنى النتيجة في دورة اقتراع ثالثة على الغالبية النسبية، وإذا تساوت الأصوات فالأكبر سنّاً يعد منتخِباً.

في كلّ مرّة يجدّد المجلس انتخابه يجتمع برئاسة أكبر أعضائه سنّاً ويقوم العضوان الأصغر سنّاً بينهم بوظيفة أمين. ويعمد إلى انتخاب الرئيس ونائب الرئيس لمدة ولاية المجلس كلّ منهما على حدة بالاقتراع السري وبالغالبية المطلقة من أصوات المقترعين. وتُبنى النتيجة في دورة اقتراع ثالثة على الغالبية النسبية، وإذا تساوت الأصوات فالأكبر سنّاً يعد منتخِباً.

وفي كلّ مرّة يجدد المجلس انتخابه، وعند افتتاح عقد تشريعين الأوّل من كلّ عام، يعمد المجلس إلى انتخاب أمينين بالاقتراع السري وفقاً للغالبية المنصوص عنها في الفقرة الأولى من هذه المادة.

للمجلس ولمرة واحدة، بعد عامين من انتخاب رئيسه ونائب رئيسه وفي أوّل جلسة يعقدها أن ينزع الثقة من رئيسه أو نائبه بأكثرية الغالبية المطلقة من مجموع أعضائه بناءً على عريضة يوقعها عشرة نواب على الأقل. وعلى المجلس، في هذه الحالة، أن يعقد على الفور جلسة للء المركز الشاغر.

#### الفصل الرابع السلطة الإجرائية

##### أولاً: رئيس الجمهورية

تعديل المادة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٤

– المادة ٤٩ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٧/١٠/١٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٩/٥/٨ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٤٧/١/٢١ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

وفي كلّ مرّة يجدد المجلس انتخابه، وعند افتتاح عقد تشريعين الأوّل من كلّ عام، يعمد المجلس إلى انتخاب أمينين بالاقتراع السري وفقاً للغالبية المنصوص عنها في الفقرة الأولى من هذه المادة.

للمجلس ولمرة واحدة، بعد عامين من انتخاب رئيسه ونائب رئيسه وفي أوّل جلسة يعقدها أن ينزع الثقة من رئيسه أو نائبه بأكثرية الثلثين من مجموع أعضائه بناءً على عريضة يوقعها عشرة نواب على الأقل. وعلى المجلس، في هذه الحالة، أن يعقد على الفور جلسة للء المركز الشاغر.

#### الفصل الرابع السلطة الإجرائية

##### أولاً: رئيس الجمهورية

تعديل المادة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٤

– المادة ٤٩ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٧/١٠/١٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٩/٥/٨ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٤٧/١/٢١ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورمز وحدة الوطن. يسهر على احترام الدستور والمحافظة على استقلال لبنان ووحدته وسلامة أراضيه وفقاً لأحكام الدستور. يرأس المجلس الأعلى للدفاع وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة التي تخضع لسُلطة مجلس الوزراء.

يُنتخب رئيس الجمهورية بالاقتراع السري من مجلس النواب في جلسة مفتوحة منعقدة قانوناً وفقاً لأحكام المادة ٣٤/ من الدستور بغالبية الثلثين من مجموع أعضاء مجلس النواب في الدورة الأولى من الاقتراع، ويكتفي بالغالبية المطلقة في دورات الاقتراع التي تلي. وتدوم رئاسته ست سنوات ولا تجوز إعادة انتخابه إلا بعد ست سنوات لانتهاء ولايته. ولا يجوز انتخاب أحد لرئاسة الجمهورية ما لم تتوافر فيه الشروط الآتية:

أ - أن يكون مستوفياً للشروط التي تؤهله للنياحة وغير المانعة للأهلية.

ب- أن يتنازل عن أي جنسية أخرى يحملها غير الجنسية اللبنانية عند ترشحه.

رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورمز وحدة الوطن. يسهر على احترام الدستور والمحافظة على استقلال لبنان ووحدته وسلامة أراضيه وفقاً لأحكام الدستور. يرأس المجلس الأعلى للدفاع وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة التي تخضع لسُلطة مجلس الوزراء.

يُنتخب رئيس الجمهورية بالاقتراع السري بغالبية الثلثين من مجلس النواب في الدورة الأولى، ويكتفي بالغالبية المطلقة في دورات الاقتراع التي تلي. وتدوم رئاسته ست سنوات ولا تجوز إعادة انتخابه إلا بعد ست سنوات لانتهاء ولايته ولا يجوز انتخاب أحد لرئاسة الجمهورية ما لم يكن حائزاً على الشروط التي تؤهله للنياحة وغير المانعة لأهلية الترشيح.

ج- أن يعلن عن ترشّحه بكتاب خطّي مسجّل في أمانتي سرّ مجلس النواب والشيوخ قبل شهر من بدء مهلة انتخاب الرئيس.

د- ألاّ يتجاوز عمره الخمس والسبعين سنة بتاريخ تقديم ترشّحه، وأن يبرّر مع طلب ترشّحه شهادة طبيّة صادرة عن لجنة طبيّة خاصّة، يعيّنّها مكتب مجلس النواب، تثبت أهليّته الجسديّة والفكريّة للحكم، ولا يعود تاريخها إلى أكثر من أربعة أشهر من تاريخ ترشّحه.

هـ- أن يصرّح عن ثروته وثرّوة زوجته / أو زوجه وأولاده المنقولة وغير المنقولة في الجريدة الرسميّة قبل ترشّحه.

ز- في حال لم تتمّ عمليّة انتخاب رئيس جديد للجمهوريّة قبل ثلاثة أشهر من انتهاء ولاية الرئيس الموجود يصدر رئيس الجمهوريّة قرارًا بحلّ مجلس النواب والدّعوة إلى انتخابات نيابيّة جديدة تجري خلال مهلة ستين يومًا من تاريخ صدور مرسوم حلّ مجلس النواب.

كما أنه لا يجوز انتخاب القضاة وموظفي الفئة الأولى، وما يعادلها في جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة وسائر الأشخاص المعنويين في القانون العام، مدة قيامهم بوظيفتهم وخلال السنتين اللتين تليان تاريخ استقالتهم وانقطاعهم فعلياً عن وظيفتهم أو تاريخ إحالتهم على التقاعد.

– المادة ٥٣ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/١/١٩٢٤٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

١- يترأس رئيس الجمهورية مجلس الوزراء عندما يشاء دون أن يشارك في التصويت.

٢- يسمي رئيس الجمهورية رئيس الحكومة المكلف بالتشاور مع رئيس مجلس النواب استناداً إلى استشارات نيابية يجريها رئيس الجمهورية في مهلة ٧ أيام من تاريخ تقديم الحكومة استقالتها أو اعتبارها مستقيلة ويطلع الرئيس المكلف على نتائجها رسمياً.

كما أنه لا يجوز انتخاب القضاة وموظفي الفئة الأولى، وما يعادلها في جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة وسائر الأشخاص المعنويين في القانون العام، مدة قيامهم بوظيفتهم وخلال السنتين اللتين تليان تاريخ استقالتهم وانقطاعهم فعلياً عن وظيفتهم أو تاريخ إحالتهم على التقاعد.

– المادة ٥٣ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/١/١٩٢٤٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

١- يترأس رئيس الجمهورية مجلس الوزراء عندما يشاء دون أن يشارك في التصويت.

٢- يسمي رئيس الجمهورية رئيس الحكومة المكلف بالتشاور مع رئيس مجلس النواب استناداً إلى استشارات نيابية ملزمة يطلعه رسمياً على نتائجها.



٣- يصدر مرسوم تسمية رئيس مجلس الوزراء منفرداً.

٤- يصدر بالاتفاق مع رئيس مجلس الوزراء مرسوم تشكيل الحكومة ومراسيم قبول استقالة الوزراء أو إقالتهم.

٥- يُصدر منفرداً المراسيم بقبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقيلة.

٦- يحيل مشاريع القوانين التي تُرفع إليه من مجلس الوزراء إلى مجلس النواب.

٧- يعتمد السفراء ويقبل اعتمادهم.

٨- يرأس الحفلات الرسميّة ويمنح أوسمة الدولة بمرسوم.

٩- يُمنح العفو الخاص بمرسوم. أمّا العفو الشامل فلا يُمنح إلا بقانون.

١٠- يوجّه عندما تقتضي الضرورة رسائل إلى مجلس النواب.

١١- يعرض أيّ أمر من الأمور الطارئة على مجلس الوزراء من خارج جدول الأعمال.

٣- يصدر مرسوم تسمية رئيس مجلس الوزراء منفرداً.

٤- يصدر بالاتفاق مع رئيس مجلس الوزراء مرسوم تشكيل الحكومة ومراسيم قبول استقالة الوزراء أو إقالتهم.

٥- يُصدر منفرداً المراسيم بقبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقيلة.

٦- يحيل مشاريع القوانين التي تُرفع إليه من مجلس الوزراء إلى مجلس النواب.

٧- يعتمد السفراء ويقبل اعتمادهم.

٨- يرأس الحفلات الرسميّة ويمنح أوسمة الدولة بمرسوم.

٩- يُمنح العفو الخاص بمرسوم. أمّا العفو الشامل فلا يُمنح إلا بقانون.

١٠- يوجّه عندما تقتضي الضرورة رسائل إلى مجلس النواب.

١١- يعرض أيّ أمر من الأمور الطارئة على مجلس الوزراء من خارج جدول الأعمال.

١٢- يدعو مجلس الوزراء استثنائياً  
كلّما رأى ذلك ضرورياً بالاتفاق مع  
رئيس الحكومة.

– المادّة ٥٥ (المعدّلة بالقانون الدّستوري  
الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون  
الدّستوري الصادر في ٨/٥/١٩٢٩  
وبالقانون الدّستوري الصادر في  
٢١/٩/١٩٩٠)

١٢- يدعو مجلس الوزراء استثنائياً  
كلّما رأى ذلك ضرورياً بالاتفاق مع  
رئيس الحكومة.

– المادّة ٥٥ (المعدّلة بالقانون الدّستوري  
الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون  
الدّستوري الصادر في ٨/٥/١٩٢٩  
وبالقانون الدّستوري الصادر في  
٢١/٩/١٩٩٠)

يعود لرئيس الجمهوريّة، في الحالات  
المنصوص عنها في المادّتين ٦٥ و٧٧  
من هذا الدّستور، الطلب إلى مجلس  
الوزراء حلّ مجلس النّواب قبل انتهاء  
عهد النيابة. فإذا قرّر مجلس الوزراء،  
بناءً على ذلك، حلّ المجلس، يصدر  
رئيس الجمهوريّة مرسوم الحلّ، وفي  
هذه الحال تجتمع الهيئات الانتخابيّة  
وفقاً لأحكام المادّة الخامسة والعشرين  
من الدّستور ويُدعى المجلس الجديد  
للاجتماع في خلال الأيّام الخمسة عشر  
التي تلي إعلان الانتخاب.

تستمرّ هيئة مكتب المجلس في تصريف  
الأعمال حتّى انتخاب مجلس جديد.

وفي حال عدم إجراء الانتخابات ضمن  
المهلة المنصوص عنها في المادّة الخامسة  
والعشرين من الدّستور يُعتبر مرسوم

يعود لرئيس الجمهوريّة، في حال تعذّر  
تشكيل حكومة وفق ما تنصّ عليه المادّة  
٦٤/ من الدّستور، أن يتّخذ قراراً  
بحلّ مجلس النّواب، قبل إنتهاء ولايته،  
والدعوة إلى إنتخابات نيابيّة مبكرة،  
على أن يجري استشارات نيابيّة ملزمة  
خلال الخمسة عشر يوماً التي تلي إعلان  
الانتخاب، وتكليف الرئيس الشخص الذي  
تسمّيه الأكثرية النيابيّة بتشكيل الحكومة  
في مهلة ثلاثين يوماً، قابلة للتجديد مرة  
واحدة، وفي حال تعذّر الاتّفاق مع الرئيس  
المكلّف على مرسوم تشكيل الحكومة خلال  
هذه المهلة، يطرح الرئيس المكلّف الحكومة  
التي يقترحها على مجلس النّواب، وإذا  
نالت تأييد الغالبية المطلقة من أعضائه،  
يصبح رئيس الجمهوريّة ملزماً بتوقيع  
مرسوم تشكيلها، أمّا إذا لم تنل هذه

الأكثرية فيسقط التكليف، ويجري الرئيس استشارات نيابية جديدة ملزمة لتكليف من يشكل الحكومة الجديدة، ويتبع الأصول المحددة أعلاه لتشكيل الحكومة.

– المادّة ٥٦ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

يُصدر رئيس الجمهورية القوانين التي تمت عليها الموافقة النهائية في خلال شهر بعد إحالتها إلى الحكومة ويطلب نشرها. أمّا القوانين التي يتخذ المجلس قراراً بوجوب استعجال إصدارها، فيجب عليه أن يصدرها في خلال خمسة عشرة يوماً ويطلب نشرها.

وهو يُصدر المراسيم ويطلب نشرها، وله حقّ الطلب إلى مجلس الوزراء إعادة النظر في أيّ قرار من القرارات التي يتخذها المجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إيداعه رئاسة الجمهورية. وإذا أصرّ مجلس الوزراء على القرار المتخذ بالغالبية المطلقة من مجموع الأعضاء المؤلف منهم، أو انقضت المهلة دون إصدار المرسوم أو إعادته يُعتبر القرار أو المرسوم نافذاً حكماً ووجب نشره.

الحل باطلاً وكأنّه لم يكن ويستمرّ مجلس النواب في ممارسة سلطاته وفقاً لأحكام الدستور.

– المادّة ٥٦ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

يُصدر رئيس الجمهورية القوانين التي تمت عليها الموافقة النهائية في خلال شهر بعد إحالتها إلى الحكومة ويطلب نشرها. أمّا القوانين التي يتخذ المجلس قراراً بوجوب استعجال إصدارها، فيجب عليه أن يصدرها في خلال خمسة أيام ويطلب نشرها.

وهو يُصدر المراسيم ويطلب نشرها، وله حقّ الطلب إلى مجلس الوزراء إعادة النظر في أيّ قرار من القرارات التي يتخذها المجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إيداعه رئاسة الجمهورية. وإذا أصرّ مجلس الوزراء على القرار المتخذ أو انقضت المهلة دون إصدار المرسوم أو إعادته يُعتبر القرار أو المرسوم نافذاً حكماً ووجب نشره.

وعلى رئيس مجلس الوزراء والوزراء المختصين توقيع القرارات التي تصدر عن مجلس الوزراء خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدورها تحت طائلة إعتبارها نافذة حكماً وواجبة النشر دون توقيعهم في حال امتناعهم " عن ذلك " .

– المادة ٥٨ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

كل مشروع قانون، تقرّر الحكومة كونه مستعجلاً بموافقة مجلس الوزراء مشيرة إلى ذلك في مرسوم الإحالة، يُطرح على مجلس النواب ويُدرج في جدول أعمال جلسة عامة ويتلى فيها خلال مهلة اقصاها ثلاثون يوماً تلي تاريخ تسجيل الإحالة في مجلس النواب. إذا لم يكن مجلس النواب في دورة انعقاد عادية أو استثنائية تحتسب مهلة الثلاثين يوماً من بداية إحدى الدورتين العادية أو الاستثنائية اللاحقتين، ولا يحول دون طرحه في الدورة الاستثنائية عدم تضمّن مرسوم فتحها مناقشة مشروع القانون المعجل. يمكن لرئيس الجمهورية، بعد مضي أربعين يوماً من

– المادة ٥٨ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

كل مشروع قانون تقرّر الحكومة كونه مستعجلاً بموافقة مجلس الوزراء مشيرة إلى ذلك في مرسوم الإحالة يمكن لرئيس الجمهورية بعد مضي أربعين يوماً من طرحه على المجلس، وبعد إدراجه في جدول أعمال جلسة عامة وتلاوته فيها ومضي هذه المهلة دون أن يبت فيه، أن يُصدر مرسوماً قاضياً بتنفيذه بعد موافقة مجلس الوزراء.

طرح مشروع القانون هذا على مجلس النواب دون أن يبت فيه، أن يصدر مرسوماً قاضياً بتنفيذه بعد موافقة مجلس الوزراء.

– المادة ٦٢ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

في حال خلوص دة الرئاسة لأي علة كانت تناط صلاحيات رئيس الجمهورية وكالة بمجلس الوزراء مجتمعاً.

ثانياً:

رئيس مجلس الوزراء

– المادة ٦٤ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

رئيس مجلس الوزراء هو رئيس الحكومة يمثلها ويتكلم باسمها ويعتبر مسؤولاً عن تنفيذ السياسة العامة التي يضعها مجلس الوزراء. وهو يمارس الصلاحيات التالية:

١- يرأس مجلس الوزراء ويكون حكماً نائباً لرئيس المجلس الأعلى للدفاع.

– المادة ٦٢ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

في حال خلوص دة الرئاسة لأي علة كانت تناط صلاحيات رئيس الجمهورية وكالة بمجلس الوزراء.

ثانياً:

رئيس مجلس الوزراء

– المادة ٦٤ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

رئيس مجلس الوزراء هو رئيس الحكومة يمثلها ويتكلم باسمها ويعتبر مسؤولاً عن تنفيذ السياسة العامة التي يضعها مجلس الوزراء. وهو يمارس الصلاحيات التالية:

١- يرأس مجلس الوزراء ويكون حكماً نائباً لرئيس المجلس الأعلى للدفاع.

٢- يُجري الاستشارات النيابية لتشكيل الحكومة في مهلة خمسة وثلاثين يوماً من تاريخ تكليفه، قابلة للتجديد مرة واحدة بناء لطلبه، ويوقع مع رئيس الجمهورية مرسوم تشكيلها. وعلى الحكومة أن تتقدّم من مجلس النواب ببيانها الوزاري لنيل الثقة في مهلة ثلاثين يوماً من تاريخ صدور مرسوم تشكيلها. ولا تمارس الحكومة صلاحيّاتها قبل نيلها الثقة ولا بعد استقالتها أو اعتبارها مستقلة إلاّ بالمعنى الضيق لتصريف الأعمال.

٣- يطرح سياسة الحكومة العامّة أمام مجلس النواب.

٤- يوقع مع رئيس الجمهورية جميع المراسيم ما عدا مرسوم تسميته رئيساً للحكومة ومرسوم قبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقلة.

٥- يوقع مرسوم الدّعوة إلى فتح دورة استثنائية ومراسيم إصدار القوانين وطلب إعادة النظر فيها.

٢- يُجري الاستشارات النيابية لتشكيل الحكومة ويوقع مع رئيس الجمهورية مرسوم تشكيلها. وعلى الحكومة أن تتقدّم من مجلس النواب ببيانها الوزاري لنيل الثقة في مهلة ثلاثين يوماً من تاريخ صدور مرسوم تشكيلها. ولا تمارس الحكومة صلاحيّاتها قبل نيلها الثقة ولا بعد استقالتها أو اعتبارها مستقلة إلاّ بالمعنى الضيق لتصريف الأعمال.

٣- يطرح سياسة الحكومة العامّة أمام مجلس النواب.

٤- يوقع مع رئيس الجمهورية جميع المراسيم ما عدا مرسوم تسميته رئيساً للحكومة ومرسوم قبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقلة.

٥- يوقع مرسوم الدّعوة إلى فتح دورة استثنائية ومراسيم إصدار القوانين وطلب إعادة النظر فيها.

٦- يدعو مجلس الوزراء إلى الانعقاد ويضع جدول أعماله ويُطلع رئيس الجمهورية مسبقاً على المواضيع التي يتضمنها وعلى المواضيع الطارئة التي ستُبحث.

٧- يتابع أعمال الإدارات والمؤسسات العامة وينسق بين الوزراء ويُعطي التوجيهات العامة لضمان حسن سير العمل.

٨- يعقد جلسات عمل مع الجهات المعنية في الدولة بحضور الوزير المختص.

### ثالثاً:

#### مجلس الوزراء

– المادة ٦٥ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

تُتَاط السُّلطة الإِجرائية بمجلس الوزراء. وهو السُّلطة التي تخضع لها القوات المسلحة، ومن الصلاحيات التي يمارسها:

١- وضع السياسة العامة للدولة في جميع المجالات ووضع مشاريع القوانين والمراسيم التنظيمية واتخاذ القرارات اللازمة لتطبيقها.

٦- يدعو مجلس الوزراء إلى الانعقاد ويضع جدول أعماله ويُطلع رئيس الجمهورية مسبقاً على المواضيع التي يتضمنها وعلى المواضيع الطارئة التي ستُبحث.

٧- يتابع أعمال الإدارات والمؤسسات العامة وينسق بين الوزراء ويعطي التوجيهات العامة لضمان حسن سير العمل.

٨- يعقد جلسات عمل مع الجهات المعنية في الدولة بحضور الوزير المختص.

### ثالثاً:

#### مجلس الوزراء

– المادة ٦٥ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

تُتَاط السُّلطة الإِجرائية بمجلس الوزراء. وهو السُّلطة التي تخضع لها القوات المسلحة، ومن الصلاحيات التي يمارسها:

١- وضع السياسة العامة للدولة في جميع المجالات ووضع مشاريع القوانين والمراسيم التنظيمية واتخاذ القرارات اللازمة لتطبيقها.

٢- السهر على تنفيذ القوانين والأنظمة والإشراف على أعمال كلّ أجهزة الدولة من إدارات ومؤسسات مدنيّة وعسكريّة وأمنيّة بلا استثناء.

٣- تعيين موظفي الدولة وصرفهم وقبول استقالتهم وفق القانون.

٤- حلّ مجلس النواب بطلب من رئيس الجمهورية إذا امتنع مجلس النواب، لغير أسباب قاهرة عن الاجتماع طوال عقد عاديّ أو طوال عقدين استثنائيين متوالين لا تقلّ مدّة كلّ منهما عن الشهر أو في حال ردّ الموازنة برمتها بقصد شلّ يد الحكومة عن العمل. ولا تجوز ممارسة هذا الحقّ مرّة ثانية للأسباب نفسها التي دعت إلى حلّ المجلس في المرّة الأولى.

٥- يجتمع مجلس الوزراء دورياً في مقرّ خاصّ ويترأس رئيس الجمهورية جلساته عندما يحضر. ويكون النصاب القانوني لانعقاده أكثرية ثلثي أعضائه، ويتّخذ قراراته توافقياً. فإذا تعذّر ذلك فبالصوت، ويتّخذ قراراته بأكثرية الحضور. أمّا

٢- السهر على تنفيذ القوانين والأنظمة والإشراف على أعمال كلّ أجهزة الدولة من إدارات ومؤسسات مدنيّة وعسكريّة وأمنيّة بلا استثناء.

٣- تعيين موظفي الدولة وصرفهم وقبول استقالتهم وفق القانون.

٤- حلّ مجلس النواب بطلب من رئيس الجمهورية إذا امتنع مجلس النواب، لغير أسباب قاهرة عن الاجتماع طوال عقد عاديّ أو طوال عقدين استثنائيين متوالين لا تقلّ مدّة كلّ منهما عن الشهر أو في حال ردّ الموازنة برمتها بقصد شلّ يد الحكومة عن العمل. ولا تجوز ممارسة هذا الحقّ مرّة ثانية للأسباب نفسها التي دعت إلى حلّ المجلس في المرّة الأولى.

٥- يجتمع مجلس الوزراء دورياً في مقرّ خاصّ ويترأس رئيس الجمهورية جلساته عندما يحضر. ويكون النصاب القانوني لانعقاده أكثرية ثلثي أعضائه، ويتّخذ قراراته توافقياً. فإذا تعذّر ذلك فبالصوت، ويتّخذ قراراته بأكثرية الحضور. أمّا



المواضيع الأساسية فإنّها تحتاج إلى موافقة ثلثي عدد أعضاء الحكومة المحدّد في مرسوم تشكيلها. ويُعتبر مواضيع أساسية ما يأتي:

تعديل الدّستور، إعلان حالة الطوارئ وإلغائها، الحرب والسلم، التعبئة العامّة، الاتّفاقات والمعاهدات الدوليّة، الموازنة العامّة للدولة، الخطط الإنمائيّة الشاملة وطويلة المدى، تعيين موظفي الفئة الأولى وما يعادلها، إعادة النظر في التقسيم الإداري، حلّ مجلس النواب، قانون الانتخابات، قانون الجنسية، قوانين الأحوال الشخصية، إقالة الوزراء.

٦- على رئيس الحكومة والوزراء توقيع المراسيم المتّخذة لوضع قرارات مجلس الوزراء موضع التنفيذ خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يومًا تلي تاريخ اتّخاذ القرار وإلاّ اعتُبر المرسوم بحكم الموقع عند انتهاء هذه المهلة ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

المادّة ٦٧ (المعدّلة بالقانون الدّستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧)

للوزراء أن يحضروا إلى المجلس أنّى شاؤوا وأن يُسمّعوا عندما يطلبون

المواضيع الأساسية فإنّها تحتاج إلى موافقة ثلثي عدد أعضاء الحكومة المحدّد في مرسوم تشكيلها. ويُعتبر مواضيع أساسية ما يأتي:

تعديل الدّستور، إعلان حالة الطوارئ وإلغائها، الحرب والسلم، التعبئة العامّة، الاتّفاقات والمعاهدات الدوليّة، الموازنة العامّة للدولة، الخطط الإنمائيّة الشاملة والطويلة المدى، تعيين موظفي الفئة الأولى وما يعادلها، إعادة النظر في التقسيم الإداري، حلّ مجلس النواب، قانون الانتخابات، قانون الجنسية، قوانين الأحوال الشخصية، إقالة الوزراء.

المادّة ٦٧ (المعدّلة بالقانون الدّستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧)

للوزراء أن يحضروا إلى المجلس أنّى شاؤوا وأن يُسمّعوا عندما يطلبون

الكلام ولهم أن يستعينوا بمن يرون من عمّال إدارتهم.

الكلام ولهم أن يستعينوا بمن يرون من عمّال إدارتهم. وعلى الوزراء حضور جلسات الهيئة العامة لمجلس النواب ولا يجوز غيابهم إلاّ بعذر شرعي، كما عليهم المثول شخصياً أمام اللجان إذا طلبت ذلك.

– المادّة ٦٩ (المعدّلة بالقانون الدّستوري الصادر في ١٩٢٧/١٠/١٧ والملّغة بالقانون الدّستوري الصادر في ١٩٢٩/٥/٨ والمنشأة بالقانون الدّستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

– المادّة ٦٩ (المعدّلة بالقانون الدّستوري الصادر في ١٩٢٧/١٠/١٧ والملّغة بالقانون الدّستوري الصادر في ١٩٢٩/٥/٨ والمنشأة بالقانون الدّستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

١- تُعْتَبَر الحكومة مستقلة في الحالات التالية:

١- تُعْتَبَر الحكومة مستقلة في الحالات التالية:

أ - إذا استقال رئيسها.

أ - إذا استقال رئيسها.

ب- إذا فقدت أكثر من ثلث عدد أعضائها المحدّد في مرسوم تشكيلها.

ب- إذا فقدت أكثر من ثلث عدد أعضائها المحدّد في مرسوم تشكيلها.

ج- بوفاة رئيسها.

ج- بوفاة رئيسها أو خلوّ موقعه لأيّ علّة كانت تحول دون ممارسته لصلاحيّاته.

د- عند بدء ولاية رئيس الجمهوريّة.

د- عند بدء ولاية رئيس الجمهوريّة.

هـ- عند بدء ولاية مجلس النواب.

هـ- عند بدء ولاية مجلس النواب.

و- عند نزع الثقة منها من قِبَل المجلس  
النيابيِّ بمبادرة منه أو بناء على  
طرحها الثقة.

٢- تكون إقالة الوزير بمرسوم يوقعه  
رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة  
بعد موافقة ثلثي أعضاء الحكومة.

٣- عند استقالة الحكومة أو اعتبارها  
مستقيلة يصبح مجلس النواب حكماً  
في دورة انعقاد استثنائية حتى تأليف  
حكومة جديدة ونيلها الثقة.

المادة ٧٠ (المعدّلة بالقانون الدستوري  
الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

" تخضع الأفعال الجرمية التي يرتكبها  
رؤساء مجلس الوزراء والوزراء أثناء  
قيامهم بأعمالهم الوزارية، والمرتبطة  
مباشرة أو بصورة غير مباشرة  
بأعمالهم الوزارية، لصلاحيّة المحاكم  
الجزائية العادية "

"كما يحقّ لعشرة نواب طلب اتّهامهم  
بارتكابهم الخيانة العظمى أو بإخلالهم  
بالواجبات المترتبة عليهم، أمام لجنة  
تحقيق عليا مؤلفة من نائبين، ينتخبهما

و- عند نزع الثقة منها من قِبَل المجلس  
النيابيِّ بمبادرة منه أو بناء على  
طرحها الثقة.

٢- تكون إقالة الوزير بمرسوم يوقعه  
رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة  
بعد موافقة ثلثي أعضاء الحكومة.

٣- عند استقالة الحكومة أو اعتبارها  
مستقيلة يصبح مجلس النواب حكماً  
في دورة انعقاد استثنائية حتى تأليف  
حكومة جديدة ونيلها الثقة.

المادة ٧٠ (المعدّلة بالقانون الدستوري  
الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

لمجلس النواب أن يتّهم رئيس مجلس  
الوزراء والوزراء بارتكابهم الخيانة  
العظمى أو بإخلالهم بالواجبات المترتبة  
عليهم ولا يجوز أن يصدر قرار الاتهام  
إلاّ بغالبية الثلثين من مجموع أعضاء  
المجلس. ويحدّد قانون خاص شروط  
مسؤوليّة رئيس مجلس الوزراء والوزراء  
الحقوقية.

مجلس النواب بالأكثرية المطلقة من أعضائه في الجلسة المنصوص عنها في المادة ٤٤/ من الدستور، وثلاثة قضاة يتم تعيين واحد منهم من مجلس القضاء الأعلى ومن رؤساء غرف محكمة التمييز والثاني من مكتب مجلس شورى الدولة ومن رؤساء الغرف والثالث من مكتب ديوان المحاسبة من رؤساء للهيئات."

– المادة ٧١ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

يحاكم رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المتهم أمام المجلس الأعلى.

"يرأس القاضي المعين من مجلس القضاء الأعلى لجنة التحقيق العليا التي تقوم بالتحقيق في طلب الاتهام، وتتمتع من أجل ذلك، بصلاحيات قاضي التحقيق كاملة، وتقرر بنتيجته، إما حفظ الاتهام أو الاتهام، وتتخذ قراراتها بالأكثرية العادية. عند الاتهام، يُحال الملف أمام محكمة عدل الجمهورية المؤلفة من خمسة قضاة، إثنان يعينهما مجلس القضاء الأعلى من رؤساء غرف التمييز والاستئناف، وقاضٍ من رؤساء

– المادة ٧١ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

يحاكم رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المتهم أمام المجلس الأعلى.

غرف مجلس شورى الدولة، يعيّنه مكتب مجلس شورى الدولة، وأحد رؤساء الغرف في ديوان المحاسبة، يعيّنه مكتب ديوان المحاسبة، وأحد القضاة من رؤساء الوحدات في وزارة العدل، ويتمثل الادعاء العام بالنائب العام لدى محكمة التمييز أو مَنْ ينتدبه. تُتخذ القرارات بالأكثرية من أعضاء المحكمة، وتخضع قرارات محكمة عدل الجمهورية للاستئناف في مهلة شهر واحد من صدورها أمام الهيئة العامة لمحكمة التمييز. وسيصدر قانون خاص يحدّد أصول المحاكمة أمام كل من لجنة التحقيق العليا ومحكمة عدل الدولة والهيئة العامة لمحكمة التمييز."

### الباب الثالث

أ- إنتخاب رئيس الجمهورية:

#### المادة ٧٣ -

قبل موعد انتهاء ولاية رئيس الجمهورية بمدة شهر على الأقل أو شهرين على الأكثر يلتئم المجلس بناءً على دعوة من رئيسه لانتخاب الرئيس الجديد وإذا لم يُدعَ المجلس لهذا

### الباب الثالث

أ- إنتخاب رئيس الجمهورية:

#### المادة ٧٣ -

قبل موعد انتهاء ولاية رئيس الجمهورية بمدة شهر على الأقل أو شهرين على الأكثر يلتئم المجلس بناءً على دعوة من رئيسه لانتخاب الرئيس الجديد وإذا لم يُدعَ المجلس لهذا

الغرض فإنّه يجتمع حكماً في اليوم العاشر الذي يسبق أجل انتهاء ولاية الرئيس.

الغرض فإنّه يجتمع حكماً في اليوم العاشر الذي يسبق أجل انتهاء ولاية الرئيس.

"يُعتبر مستقيلاً حكماً النائب، أو الشيخ، الذي يتغيّب دون عذر شرعيّ عن جلسة الانتخاب ثلاث مرات، وتخفض بالنتيجة نسبة الغالبات المحددة في الاستقالة أو اعتبار النائب مستقيلاً، وفقاً لما هو منصوص عنه في المادة /٤٩/ من الدستور بنسبة إنخفاض عدد النواب الناتج عن الوفاة أو الاستقالة أو اعتبار النائب مستقيلاً، وفقاً لما هو منصوص عنه أعلاه."

#### ب- في تعديل الدستور

– المادة ٧٧ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

يمكن أيضاً إعادة النظر في الدستور بناء على طلب مجلس النواب فيجري الأمر حينئذ على الوجه الآتي:

يحقّ لمجلس النواب في خلال عقد عاديّ وبناء على اقتراح عشرة من

#### ب- في تعديل الدستور

– المادة ٧٧ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

يمكن أيضاً إعادة النظر في الدستور بناء على طلب مجلس النواب فيجري الأمر حينئذ على الوجه الآتي:

يحقّ لمجلس النواب في خلال عقد عاديّ وبناء على اقتراح عشرة من

أعضائه على الأقلّ أن يبدي اقتراحه بأكثرية الثلثين من مجموع الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس قانوناً بإعادة النظر في الدستور.

على أنّ المواد والمسائل التي يتناولها الاقتراح يجب تحديدها وذكرها بصورة واضحة، فيبلغ رئيس المجلس ذلك الاقتراح إلى الحكومة طالباً إليها أن تضع مشروع قانون في شأنه، فإذا وافقت الحكومة المجلس على اقتراحه بأكثرية الثلثين وجب عليها أن تضع مشروع التعديل وتطرحه على المجلس خلال أربعة أشهر وإذا لم توافق فعليها أن تعيد القرار إلى المجلس ليدرسه ثانية، فإذا أصرّ المجلس عليه بأكثرية ثلاثة أرباع مجموع الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس قانوناً، فلرئيس الجمهورية الحقّ بحلّ مجلس النواب وإجراء انتخابات جديدة في خلال ثلاثة أشهر، فإذا أصرّ المجلس الجديد على وجوب التعديل وجب على الحكومة الإنصياح وطرح مشروع التعديل في مدّة أربعة أشهر.

أعضائه على الأقلّ أن يبدي اقتراحه بأكثرية الثلثين من مجموع الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس قانوناً بإعادة النظر في الدستور.

على أنّ المواد والمسائل التي يتناولها الاقتراح يجب تحديدها وذكرها بصورة واضحة، فيبلغ رئيس المجلس ذلك الاقتراح إلى الحكومة طالباً إليها أن تضع مشروع قانون في شأنه، فإذا وافقت الحكومة المجلس على اقتراحه بأكثرية الثلثين وجب عليها أن تضع مشروع التعديل وتطرحه على المجلس خلال أربعة أشهر وإذا لم توافق فعليها أن تعيد القرار إلى المجلس ليدرسه ثانية، فإذا أصرّ المجلس عليه بأكثرية ثلاثة أرباع مجموع الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس قانوناً، فلرئيس الجمهورية حينئذ إما إجابة المجلس إلى رغبته أو الطلب من مجلس الوزراء حلّه وإجراء انتخابات جديدة في خلال ثلاثة أشهر، فإذا أصرّ المجلس الجديد على وجوب التعديل وجب على الحكومة الإنصياح وطرح مشروع التعديل في مدّة أربعة أشهر.

ج - أعمال مجلس النواب

الباب الرابع: تدابير مختلفة

أ- المجلس الأعلى

الباب السادس:

أحكام نهائية مؤقتة

–المادة ٩٥ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٤٣/١١/٩ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

على مجلس النواب المنتخب على أساس المناصفة بين المسلمين والمسيحيين إتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق إلغاء الطائفية السياسية وفق خطة مرحلية وتشكيل هيئة وطنية برئاسة رئيس الجمهورية، تضم بالإضافة إلى رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء شخصيات سياسية وفكرية واجتماعية.

مهمة الهيئة دراسة واقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء الطائفية وتقديمها إلى مجلسي النواب والوزراء ومتابعة تنفيذ الخطة المرحلية.

ج - أعمال مجلس النواب

الباب الرابع: تدابير مختلفة

أ- المجلس الأعلى

الباب السادس:

أحكام نهائية مؤقتة

–المادة ٩٥ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٤٣/١١/٩ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

على مجلس النواب المنتخب على أساس المناصفة بين المسلمين والمسيحيين إتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق إلغاء الطائفية السياسية وفق خطة مرحلية وتشكيل هيئة وطنية برئاسة رئيس الجمهورية، تضم بالإضافة إلى رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء شخصيات سياسية وفكرية واجتماعية.

مهمة الهيئة دراسة واقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء الطائفية وتقديمها إلى مجلسي النواب والوزراء ومتابعة تنفيذ الخطة المرحلية.



وفي المرحلة الانتقاليّة:

أ- تُمثّل الطوائف بصورة عادلة في تشكيل الوزارة.

ب- تُلغى قاعدة التمثيل الطائفي ويُعتمد الاختصاص والكفاءة في الوظائف العامّة والقضاء والمؤسّسات العسكريّة والأمنيّة والمؤسّسات العامّة والمختلطة وفقاً لمقتضيات الوفاق الوطنيّ باستثناء وظائف الفئة الأولى فيها وفي ما يعادل الفئة الأولى فيها وتكون هذه الوظائف مناصفة بين المسيحيّين والمسلمين دون تخصيص أيّة وظيفة لأيّة طائفة مع التقيّد بمبدأيّ الاختصاص والكفاءة.

وفي المرحلة الانتقاليّة:

أ- تُمثّل الطوائف بصورة عادلة في تشكيل الوزارة.

ب- تُلغى قاعدة التمثيل الطائفي ويُعتمد الاختصاص والكفاءة في الوظائف العامّة والقضاء والمؤسّسات العسكريّة والأمنيّة والمؤسّسات العامّة والمختلطة وفقاً لمقتضيات الوفاق الوطنيّ في الوظائف التي تُملأ بالامتحان أو بالتعاقد أو بإجارة الخدمات أو بصورة إستنسابيّة، باستثناء وظائف الفئة الأولى فيها وفي ما يعادل الفئة الأولى فيها وتكون هذه الوظائف مناصفة بين المسيحيّين والمسلمين دون تخصيص أيّة وظيفة لأيّة طائفة مع التقيّد بمبدأيّ الاختصاص والكفاءة.

## الفصل الرابع

### المؤتمر المسيحي الدائم

تحت عنوان "انظروا الواقع وتبصّروا فيه"، ورغبة في الدعوة إلى إعادة العمل السياسي والروحي والانساني إلى حقيقته المتأصلة في الزمان والمكان، وانطلاقاً من المهمة - الواجب التي يدعوا إليها الواقع، أطلق "اتحاد أورا" بجمعياته الأربع: (اوسيب لبنان، لابورا، نبض الشباب، أصدقاء الجامعة اللبنانية)، وتجمع "لبنانيون من أجل الكيان" وتجمع "وحدة ورؤية" و"لقاء الإثنيين-كسروان" نداء إلى المسيحيين وشركائهم في الوطن، سياسيين وروحيين، دعاهم فيه إلى التضامن والعمل من أجل مجتمع أكثر انسانية وانتاجية، من حيث القيم التي تدعو إلى المشاركة في تحمّل المسؤولية تجاه لبنان في هذا الظرف العصيب على الصّعد كافّة. وقد تلا النداء الأب طوني خضره رئيس "اتحاد أورا" في خلال مؤتمر صحافي عُقد في القاعة الكبرى لدير مار الياس-انطلياس في ٢ شباط ٢٠٢٣.

وقد وقّع على هذا النداء مئات المؤيدين لمضمونه، كما أنضمت لاحقاً عشرات المجموعات والروابط والجمعيات إلى "المؤتمر المسيحي الدائم" الذي دعا إليه النداء الآتي:

نداء تأسيسي لمؤتمر مسيحي دائم موجّه إلى جميع اللبنانيين

## "انظروا الواقع وتبصّروا فيه"

نوجّه هذا النداء في لحظة بلغ فيها لبنان قعر الهاوية التي لا يمكن لأحد أن يتجاهلها أو يتنصّل من المسؤوليّة تجاه انحدارنا إليها، فالتهرّب من المسؤوليّة هو في حدّ ذاته خيانة لطبيعة المهمّة السياسيّة كأشرف عمل يُدعى إليه الإنسان بحكم كرامته الإنسانيّة وعيش الحرّيّة والمعيّة.

وبالرغم من الظلام المحيط بنا من جميع الجهات، جلنا بنظرنا في الهاوية، فرأينا مَنْ انزلق معنا إلى الانهيار، وعرفنا مَنْ نجا منه.

- معنا في الهاوية لبنانيّون يبحثون عن الدواء ولا يجدونه.

- معنا أطفال يصرخون جوعاً لأنّهم لا يجدون الحليب.

- معنا أجداد يتحسّرون على حياة أضاعوها في سبيل وطن هدمته عصابة تجار مال وتجار دم.

- معنا شباب يتسوّلون بطاقة هجرة إلى أيّ بلد من بلاد الناس، وأمّهات وآباء سيكون خسارة فلذات الأكباد.

- معنا لبنانيّون انفجرت بهم عاصمتهم فتحولوا أشلاء على المرفأ أو جرحى أو مشرّدين، أو ثواراً يطلبون العدالة لدماء أبنائهم، فيُجابّهون بقانون فصله المجرمون على قياس جرائمهم، وقضاء أصبح منقلباً على نفسه يلزمه مَنْ يفصل في نزاعات أهله.

- معنا طلاب يخسرون علمهم في المدرسة والجامعة، لأنّ التعليم أصبح على سعر صرف الدولار السياسيّ المحلّق بلا سقف.

- معنا لبنانيّون كفروا بالسلطة وأهلها، ويتلون كلّ يوم آيات الدّعاء برحيلهم واضمحلال شرّهم.

- معنا مسيحيّون خائفون على وجودهم وحضورهم، مع استفحال سياسة قضم الحقوق وبيع الأراضي واحتلالها، فيما زعماؤنا يتلهّون بأنانيّاتهم وحفلات التخوين المتبادلة.

- معنا موظّفون، عسكريّون، معلّمون، وأصحاب مهن متنوّعة، ذوو كرامة وعنفوان، أكل وحش الغلاء رواتبهم، وسرق منهم جنى العمر، يسكبون على جرحهم ملحاً، ويرفضون أن يتحوّلوا إلى متسوّلين أبسط الحقوق، فيموتون على أبواب المستشفيات أو يعيشون بصمت مآسيهم المتنوّعة.

- معنا ضحايا سلاح غير شرعيّ ومتفكّلت، وضحايا إهمال يسقطون كلّ يوم، ولا من يسأل.

- معنا في الهاوية هؤلاء كلّهم، واللائحة تطول...

ونظرنا أكثر في قعر الهاوية فاستفقدنا الكثيرين، وأدركنا أنّهم ليسوا معنا بل علينا ":

- لم نجد معنا أهل السّلطة، بل رأيّناهم يعيشون في نعيم أموالنا التي نهبوها...

- لم نجد معنا دولتنا بجميع أجهزتها وسلطاتها، لأنّها أصبحت في جيبة الزعيم وفي فوهة سلاح قوى الأمر الواقع.

- لم نجد معنا أحدًا من أبناء الفساد لأنّهم يتلهّون بعد غنائمهم من عرقنا ودمائنا...

الواقع المرّ دفعنا إلى التأكّد من أن حبل الصعود من الهاوية لن يرميه إلينا أحد من هؤلاء. لن نخرج إلى النور إلّا بتضامننا مع بعضنا البعض، نحن أصحاب الإرادات الخيرة العالقون في الهاوية.

أمام هذا الواقع المأساوي للعمل السياسي وما خلفه من أزمات، التقينا "اتحاد أورا" بجمعيّاته الأربع: "الاتحاد الكاثوليكي العالمي للصحافة- لبنان" (أوسيب لبنان)، لابورا، أصدقاء الجامعة اللبنانيّة (أوليّب)، ونبض الشباب (كروأكت) مع تجمّع "لبنانيّون من أجل الكيان"، لقاء "وحدة ورؤية" و"لقاء الإثنيين- كسروان"، لنوجّه هذا النداء إلى جميع القوى المسيحيّة بوجه خاصّ والشريكة في الوطن واللبنانيّة بوجه عام بمثابة دعوة بعنوان: "انظروا الواقع وتبصّروا فيه."

نرغب من خلال هذه الدّعوة أن نعيد إلى العمل السياسي حقيقته المتأصّلة في الزمان والمكان، كعمل حضاريّ يرقى إلى ترقّ حقيقي. فالترقّي هو مقياس الفعل السياسيّ وهو في أصل كلّ سلام مجتمعيّ. على هذا الأساس يُقاس النظر إلى الواقع والتبصّر فيه من منطلق قراءة علامات الأزمنة والانطلاق إلى المهمّة التي يدعوننا إليها الواقع.

من هنا نبدأ!

## أولاً- إننا ننادي جميع المسؤولين السياسيين:

انظروا واقعكم وأحسنوا قراءة ما وصلتكم إليه. لا أحد غيركم مسؤول تجاهه لنظركم في الأشياء والممارسة القائمة على أساسه. وأوّل ما يسألكم واقعكم:

- كم ستعمّرون من الأحقاد المميّنة وحفلات الإلغاء المتبادل بعد، حتى تصحوا إلى ما تجرّون مجتمعكم إليه؟

- كم من الأساطير الشخصية ستحيكون، حتى تستفيقوا من وهم أن كل واحد منكم هو الفرقة الوحيدة الناجية؟
- كم انهيار اقتصادي ستخلفون بعد، حتى تدركوا أن اقتصاد بلد، لا يعني جيبة زعيم؟
- كم خطة إنقاذية ستضعون قبل أن تصل البلاد إلى قعر الانهيار فتدركون أن النجاة من هذه الحالة شأن مستحيل؟
- كم من الوقت ستنتظرون لتطبيق التعديلات الدستورية المنبثقة عن اتفاق الطائف الذي عثم به تكيلاً، جاعلينه وجهة نظر؟
- كم من فرص إنقاذ للوطن قوّم على مدى عشرات السنين، ولم تدركوا بعد حالة السقوط التي تأبون الإقرار بها؟
- كم من الوزارات والإدارات مذهبتم وطيفتم، وجعلتموها لفئة دون أخرى، ولم تعوا أنكم بذلك تمرّقون العيش المشترك للبنانيين؟
- أي محكمة تاريخ أقسى تترقّبون بعد، حتى تُمعنوا التفكير في واقعكم، علّكم تتبصّرون فيه؟ وأي دينونة أروع تنتظرون أن تُدانوا فيها، حتى ترتدّوا عن غيكم السياسي هذا؟

## ثانيًا- إننا ننادي المسيحيين:

### ١- جميع المسؤولين السياسيين المسيحيين

لا نعتقد أن الواقع الحالي الذي وصلنا إليه لا ينادي السياسيين المسيحيين ويسألهم: انظروا الواقع وتبصّروا فيه.

- كم من الارتجال الصبباني والمراهقة السياسيّة ستبغون بعد، حتى تكفّوا عن تهديم ما صادرتموه ممّا أئتمنكم عليه المسيحيّون وتاريخ الحضارة المسيحيّة في هذا البلد؟

- كم من الشباب ستهجّرون، وكم من البيوت ستُفْرغون بعد، حتّى تدركوا أنّ هذه الطريق لن تؤدي سوى إلى القضاء على الوجود المسيحي الفاعل في لبنان والشرق؟

انظروا واقعكم بمكاشفة تاريخيّة، فهناك حقيقتكم غير المخفيّة لا عنكم ولا عن سواكم. وإذا اهتديتم إليها تجدون البصر الحقيقي.

واقعكم أنّكم منقسمون، ومحطّات هذا التاريخ تعرفونها، ومنكم من قام بها خير قيام. والحقيقة أنّ من ينقسم على ذاته يخرب، وهذا ما مارستموه حتى كرّستموه بالدماء وألوان الممارسات، ونسجتم له سرديّات ولفّقتم له أخبارًا.

إنّ حقائق تاريخكم السياسيّ هذه، تحتم عليكم مراجعة دقيقة لا للخيارات فحسب، بل للمنطلقات، حتى تهتدوا إلى المهمّة الحضاريّة التي أنتم مدعوون إليها في سياق التجربة اللبنانيّة التي يُضجّها التاريخ عند كلّ أزمة سياسية، لتتبلور أكثر فأكثر، لذا نكرّر: انظروا الواقع وتبصّروا فيه.

هذه المهمّة الحضاريّة لا بدّ من أن تقوم على أساس حقيقة لا مفرّ منها يختصرها كتاب الأمثال بالقول: "بصلاح الصّديقين تغتبط المدينة، بإبادة الأشرار تطرب. ببركة المستقيمين تعلو المدينة، وبكلام الأشرار تنهدم" (أم ١١، ١٠-١١). الإشكاليّة الأولى هي إذا إشكاليّة أخلاقيّة سياسيّة. ولا مفرّ من توبة تاريخيّة بالدرجة الأولى على هذا الصعيد، حتى تصفو النظرة فيستقيم الفعل السياسيّ.

ولا يستقيم الفعل السياسيّ إلا على أساس التمييز، فأبى سياسة تبغي الخير العام لا تقوم من دون موهبة التمييز، أي قراءة علامات الأزمنة. فأبى تمييز على سبيل المثال عندما يصير المسيحيون عاملاً من عوامل تعطيل الواجب الدستوري في انتخاب رئيس للجمهورية؟ واللائحة الكارثية على المسيحيين والوطن نتيجة عدم التمييز هذا تطول بدءاً من مواضيع النزوح السوري، القنبلة الموقوتة ديموغرافياً وإنسانياً واقتصادياً وسياسياً وأمنياً، واللجوء الفلسطيني، والتجنيس العشوائي، والقضايا التربوية، والملفات الصحية، والهندسات المالية، وبيع واستبدال الأراضي والمشاعات واحتلالها. ولن ينجو المسيحيون من هذه الكوارث إلا بإيلاء رجال الفكر المسيحيين الدور الأساسي في عملية بناء لبنان، سياسياً، ثقافياً، اجتماعياً وأخلاقياً، عبر تنشئة الأجيال المسيحية على مبادئ وأخلاق وقيم تمكّنها من الصمود في لبنان، وإعداد رجال دولة يؤمنون على مستقبل المسيحيين في لبنان من خلال إعلاء الخير العام فيه فوق كل اعتبار.

## ٢ - جميع المسؤولين المسيحيين الروحيين

إنطلاقاً من واجب المسؤولين الروحيين في نشر كلمة الإنجيل، وفي خدمة البشارة، واستلهاماً لمقررات المجمع المسكوني الفاتيكاني الثاني، ولرسائل البابوات، ولوثيقة "رجاء جديد للبنان" التي أعلنها البابا القديس يوحنا بولس الثاني في بيروت، تتحمل الكنيسة مسؤولية كبيرة في التحضير لتوبة جماعية تطال السياسي والعلماني والمسؤول الروحي والعامل الإجتماعي... وعلى الكنيسة الشروع بإعداد خطتين تستندان إلى رؤية استراتيجية واضحة:

أ - خطة تعليمية تثقيفية تعمل على ترسيخ القيم الإنجيلية وتعزيز المبادئ المسيحية ولاسيما العائدة لكرامة الشخص البشري، والخير العام والتضامن والتكافل، والتوجيه السليم للتجذّر في الأرض والبقاء في الوطن مهما كانت الصعوبات والتحديات، وللعمل في الشأن العام.



ب- خطة تنفيذية إجرائية تعمل على إعادة نظر في عمل المؤسسات الكنسية وهيكلاتها، حتى تطبق المبادئ المذكورة أعلاه، فتكون أكثر شهادة للمحبة المسيحية وملكوت الله كما أرادها سيدها أن تكون في العالم وليس من هذا العالم، وكما قال فيها المجمع المسكوني الفاتيكاني الثاني إنَّها: "بمثابة السرّ، أيّ العلامة والأداة في الاتحاد الصّميم بالله ووحدة الجنس البشريّ برمته" (ك ١). وهذا يقتضي بالدرجة الأولى التنسيق والتشبيك بين المؤسسات المسيحية (الكنسية والاجتماعية...) من ضمن رؤية واضحة.

أمّا من الناحية الاقتصادية، فنرى أنّه على الكنيسة (البطريكيّات، والأبرشيّات، والرهبانيّات...) وضع الأوقاف في خدمة الشعب ضمن خطط واضحة تساهم في صموده، والولوج إلى الاقتصاد المنتج الخلاّق عبر المساهمة مع أصحاب المبادرات الناجحة، وسيّدات ورجال الأعمال المسيحيين في لبنان والإنتشار في خلق مشاريع مستدامة ومراكز إنتاج تكنولوجية متطورة وغيرها، في البلدان اللبنانية على امتداد الوطن، لتأمين عشرات آلاف فرص العمل المستدامة للشباب المسيحيّ حامل الشهادات العالية.

وتقوم هاتان الخطّتان على أساس التعاون، أي أنّ المستقبل المسيحيّ في خدمة الخير العام لن يكون إلّا عبر الانفتاح التامّ على ثقافة التعاون والتشارك والمساواة بين القوى المسيحية السياسيّة في إدارة شؤون البلد، أكان ذلك على المستوى التشريعيّ أو التنفيذيّ أو الإداريّ، بعيدًا من سياسات الإقصاء، وعبر عيش القيم المسيحية وأهمّهما خدمة الخير العام. وهذا لن يتحقّق إلّا إذا بادرت المرجعيّات الكنسية إلى تأسيس جهاز تنسيقيّ من أجل الشروع في تحقيق هذا التعاون والتنسيق بين الأحزاب والتجمّعات والمؤسسات والجمعيات المسيحية العاملة على أرض الوطن في مواجهة العضلات الوجودية.

### ٣ - عموم المسيحيين

- إنّ التبصّر في ما آلت إليه أوضاعنا يحتمّ علينا:
- أن نحمل همّ بعضنا البعض، فنقلع عن الفئويّة القاتلة في معالجة شؤوننا. فالخلاص لا يكون فردياً فقط، إنّهُ حكماً فرديّ شخصيّ وجماعيّ.
  - أن نقلع عن الخوف على مستقبلنا، فوجودنا في هذا الشرق غير مرتبط بسُلطة أو بزعيم، إنّما بسعيّنا جميعاً إلى أن نكون الخميرة في عجين وطننا، ومنطقتنا، ف"إذا كان الله معنا، فمنّ يقوى علينا؟"
  - أن نجعل من قرانا وبلداتنا ومدننا مواقع ريادة إنتاجيّة ووطنية، وواحات عيش مشترك.
  - أن يكون شبابنا بُناة لبنان الغد، فيتشبّثون بأرضه، ويبنون حياتهم فيه، متمسّكين بحيويّتهم وإبداعيتهم وأخلاقيّتهم، فالمستقبل لهم، ولن يكون إلّا كما هم يرغبونه.
  - أن تحمل المرأة المسيحيّة عاليًا مشعل التقدّم والتطوّر والتطلّع، لها ولأبنائها وللوطن.
  - أن يبني الأهل أجيالاً لبنانيّة واعية، متحرّرة من سُلطان الإعلام التيّسي الذي تمارسه بعض وسائل التواصل الاجتماعيّ وبعض وسائل الإعلام المغرضة.

### ثالثاً- إنّنا ننادي شركاءنا في الوطن:

لا نعتقد أنّ الواقع الحالي الذي وصلنا اليه لا ينادي شركاءنا في الوطن للنظر والتفكير، لذا نكرّر: انظروا الواقع وتبصّروا فيه.

وهنا نسألکم بعدما قبضتکم على زمام الأمور في البلاد بعد اتفاق الطائف:  
- كيف، ترتضون أن تصير الدولة اللبنانية دولة فاسدة، ومفلسة، ومنهوبة وعلى  
شفير الإنهيار الكامل، ومشرّعة فيها الحدود السائبة والتهريب، والسمرات  
والتزوير...؟

- كيف تتساقون إلى ضرب الثوابت الوطنية اللبنانية القائمة على المشاركة؟

- أيّ وطن بنيتم لجميع اللبنانيين؟

- أيّ مستقبل ورخاء اقتصادي آمنتم للشباب اللبناني الذي تركتموه حائرًا منكسرًا  
أمام أبواب السفارات والمجهول، يطمح إلى بلد يحميه ويضمن مستقبله؟

- أيّ سلطة قضائية بنيتم، وأيّ قوانين صنتم بتعسفكم في ممارسة حقوقكم،  
حتى غدا العدل منتقصًا وانتقائيًا في وطننا، يخشى المواطنون اللجوء إليه.

- أيّ جامعة لبنانية حافظتم عليها؟ أيّ مؤسسات تربوية واجتماعية تضمن حقّ  
المواطن في التعليم والصحة أنشأتم؟ أيّ قوانين سننتم لمصلحة المواطن في  
عمر الشيب؟ وأيّ بُنى تحتية بنيتم؟

كفانا مراهنات تضرب الكيان والدولة، ساعة بالاستقواء بقوى خارجية شقيقة  
أو وافدة، وساعة بوصاية أو بطلب رضى دولة عربية أو أجنبية.

إننا لعلّ إيمانٍ راسخ أنّ خصوصيّة لبنان وتاريخ العيش المشترك فيه يفرضان  
المعادلة الآتية: إمّا أن نكون معًا أو لا نكون. ولهذه المعادلة براهين تاريخية، لعلّ الحرب  
اللبنانية أسطع برهان على أنّ أيّ جماعة تتوهم أنّها ناجية أو تنجو بذاتها من دون سواها  
قد اختبرت ما هي نتائج وأثمان هذا التوهم. إنّ الأزمة التي نمرّ بها لا يأتي حلّها من  
الخارج، بل من إبداع الداخل كما فعل اللبنانيون سابقًا، حتى لو تدخل الخارج وساعد.

فلبنان لن يخرج من أزماته إلا بترتيب أولويات الخصوصية اللبنانية من جديد، إذا كان كل طرف سيبقى رهن الماضي والحسابات الضيقة والأحقاد الدفينة، فلن نأمل أي مستقبل إلا استمرار الدمار؛ لكن إذا عدنا إلى أصل ميثاقنا الوطني نجد أن هذا الميثاق قد بُني على أسس إيمانية ونظرة للإنسان قائمة على أن كل إنسان مساوٍ لكل إنسان بعامّة وفي لبنانيته بخاصّة. وهذا ما كان ليكون لولا أن للبنانيين تاريخ من العيش المشترك ارتضوه. وعن هذا التاريخ وعن هذه القيم وُلدت إرادة لبنانية موحّدة وموحّدة أثبتت ذاتها رغم سني الحرب الطويلة.

من هذا المنطلق نعتقد أيضاً أن من يراهن على متغيّرات خارجية إقليمية أو دولية أو من يراهن على لعبة ديموغرافية أو على هجرة أو لجوء أو نزوح أو على يأسٍ ليحقّق طموحاً سياسياً، أو ما شابه، فليتعلم من دروس الماضي.

لذا "انظروا الواقع وتبصّروا فيه"، ولنعتقد العزم معاً كما أراد التاريخ أن نكون معاً أو لا نكون.

#### رابعاً- إننا ننادي اللبنانيين بعامّة :

أيها اللبنانيون، لبنان حياتنا، هواؤنا، شمسنا، اقتصادنا، ازدهارنا، عيشنا الواحد ومستقبلنا، لا نعتقد أن الواقع لا ينادينا إلى النظر والتفكير، لذا نكرّر: لننظر الواقع ونتبصر فيه.

لقد وصلنا معاً إلى واقع مأساوي نتيجة ممارسات سياسية عقيمة أوصلتنا إلى هذا الدرك الخطير المهدّد للكيان، إذ لا يمكننا أن نقول إننا مغلوب على أمرنا أو أن نضع الحقّ على سوانا.

نحن الذين ساهمنا في الوصول إلى ما وصلنا إليه، لعدم اختيارنا من يستحق أن نوكل إليه مهمّة تسيير شؤون الحكم، ولسكوتنا عن مسارات حكم خاطئة أوصلتنا إلى قعر جهنّم.

نحن الذين ارتضينا أن نكون تبعيين، انتهازيين وزبائنيين وقبلنا أن تكون حقوقنا منة علينا.

نحن الذين اخترنا أن ننتخب على أساس من هُنا وأُنا وعزّانا ودعمنا في عدم تطبيق القانون على حساب الكفاءة والجدارة.

إذا لم نستبق تداعيات الأزمة فسيكون مستقبلنا في أحسن الأحوال أكثر كارثية من حاضرنّا، وواجبنا إيجاد رؤية جامعة واضحة للاتّجاه الذي نريد أن نتّخذه.

نريد مجتمعاً أكثر تضامناً وإنتاجية، وأكثر إنسانية من حيث قيم المشاركة وتحمل المسؤولية تجاه شعبنا وطبيعتنا. نريد مجتمعاً يكون "المواطن - الفرد الشخص" هو محور الرؤية والتفكير والعمل. نريد مجتمعاً لا يسمح بسحق الآخرين، نريد مجتمعاً تعددياً، يتطوّر فيه الفرد شخصياً، وتتطوّر فيه الجماعات وتتقدّم للعب دور حضاريّ وإنسانيّ، فيحقّق نموذجيّته كرسالة في سباق الأمم ويساهم في تقدّم البشرية. نريد مجتمعاً تطمح سلّطته السياسيّة لتوفير السبل لتحقيق هذه الأهداف، وهذه مسؤوليّة تقع على عاتق مؤسّسات الدولة، كما تقع أيضاً على عاتق الأحزاب والتجمّعات ومنظّمات المجتمع المدني لبناء مجتمع متين وموحد.

## خامساً- رجاؤنا كبير :

نودّ هنا أن نذكّر بكلام الرجاء الذي قاله البابا القديس يوحنا بولس الثاني إلى الوفد البرلمانيّ اللبنانيّ يوم زاره في ٢٩ آذار ١٩٨٥، إذ توجّه إليه بالقول: "إنّ الطابع التعدّدي لهذا الوفد هو [...] مدعاة أمل [...] أنا مثلكم [...] واثق بأنّه بعد سنّي الحرب الطويلة، ليس من السهل تبصّر الطريق المؤدّي إلى التفاهم والاحترام المتبادل. وليس من السهل أيضاً محو ذكريات مؤلمة ما زالت قادرة ويا للأسف على إذكاء مواقف متشنّجة... كلّ ذلك صعب لكنّه ليس مستحيلاً! لا شيء غير قابل

للاصلاح [...] إذا حافظ كل مواطن على ثقة أصيلة في الإنسان وعلى محبة صادقة نحو وطنه. وإني أعلم أنّ جميع اللبنانيين متمسكون بتاريخ بلدهم ويعرفون خصوصاً كيف يعودون بإيمانهم نحو الخالق الأوحده إله المحبة والسلام."

نعم رجاؤنا كبير وهو يقوم على أساس رؤية لا بدّ من أن تصبّ في كرامة الشخص البشري والخير العام. فالمهمّة المطلوبة من المسيحيين والمسلمين معاً في هذه الأزمة، هي أن يبرهنوا عن ريادتهم في رؤية جديدة للبنان تقوم على المبادئ المذكورة أعلاه وتتجسّد في الأطر الآتية:

١- مشروع سياسيّ ينقل لبنان إلى مرحلة سياسيّة جديدة، مبنيّ على الأسس التاريخيّة للتجربة اللبنانيّة القائمة على الحرّيّة وإرادة العيش المشترك، في صيغة مشاركة في المناصفة الفعلية في إطار سيادة الدولة الكاملة. هذا المشروع يتجسّد واقعياً في إطار استكمال ما أتى في الدّستور بعد اتفاق الطائف، وخصوصاً في موضوعي اللامركزيّة ومجلس الشيوخ، مع ضرورة إصلاح دستوريّ لبعض الموادّ الدّستوريّة التي يستغلّها السياسيّون في صراع السّلطة والمصالح لشلّ عمل الدولة، وإعادة تفسير مفهوم إلغاء الطائفية السياسيّة، لصالح عقلنته، تماشياً مع حقيقة لبنان كدولة واحدة في التعدّد. يحتمّ ذلك تحديداً واضحاً لمفهوم الدولة المدنيّة التي تتوافق مع طبيعة الاجتماع اللبنانيّ. لا يقلّ أهميّة في هذا المشروع موضوع السياسة الخارجيّة للدولة على أساس الحياد الإيجابي، الذي يجد توازناً صريحاً بين استقلال لبنان ومصالحه وعلاقاته مع العالم اجمع. ويترجم ذلك كلّ من خلال الأطر القانونيّة بعد انتظام العمل في المؤسّسات الدّستوريّة ولا سيّما رئاسة الجمهوريّة.

٢- لا يكتمل هذا المشروع من دون جرأة لبنانية، مسيحيّة وإسلاميّة، في النظر في ممارسة اقتصاد مؤنسن، إذ لا يجوز أن يستمرّ لبنان في نظام

اقتصاديّ لا يجاري ما ورد في الدّستور. لقد رسمت مقدّمة الدّستور توجّهًا اقتصاديًا. في الفقرة: "ج": "لبنان جمهوريّة ديمقراطيّة برلمانيّة تقوم على احترام الحريّات العامة، (...) "و": "النظام الاقتصاديّ اللبناني حرّ يكفل المبادرة الفرديّة والملكيّة الخاصّة"، والفقرة "ز": "الإنماء المتوازن للمناطق، ثقافيًا واجتماعيًا واقتصاديًا، ركن أساسيّ من أركان وحدة الدولة واستقرار النظام."

ينقص هذا التوجّه تبني خيار اقتصاديّ يعيد تكوين البنية الاقتصاديّة. إذًا لا بدّ من إصلاح لا انقلابًا على النظام الاقتصادي القائم. هذا من المهمّات الملحة. وعلى القادة اللبنانيين أن يبرهنوا أنّ خير الفرد والخير العام لا ينفصلان، وهنا يتكامل المشروع السياسيّ مع الإصلاح الاقتصاديّ.

ومن البديهي أنّ الخوض في هذا المعترك لا يكون من دون إعادة نظر في فهم العمل الحزبيّ وصلته الوطيدة بالعمل البرلمانيّ. لا بد للأحزاب، مسيحيّة كانت أو إسلامية، أن تعي أنّ زمن القادة الملهمين قد انتهى، والزمن اليوم هو لنماذج السلوك السياسيّ المقرونة بنماذج التعاون. هناك زمن جديد حزبيًا، إما يكون اللبنانيون من رواده وإما سينتهون في الموت التاريخي سياسيًا. يتطلّب هذا النموذج صياغة نظام جديد للأحزاب من أهمّ مداميكه ضمان تداول السّلطة، وطرق عمل حزبيّ جديدة وعصريّة، وعقد العزم على خوض عمل نيابيّ مشترك أو حكوميّ مشترك يدفع لبنان إلى التقدّم.

ومن الطبيعيّ أن يكون الشرط-المدخل لهذا الانتقال وضع قانون انتخابيّ، يأخذ بعين الاعتبار طبيعة التكوين اللبناني كمجتمع متعدّد، ويؤسّس لتعاون مشترك بين المكوّنات الوطنيّة كافّة، من أجل خير الأفراد والمجموعات، ويكون هذا العمل عبر خوض تحالفات إنتخابيّة تعمل على مشاريع لا أن تقف عند حدود شهوة السّلطة.

إنّ العمل النيابي المشترك على أساس أحزاب، يعني أن يدخل لبنان مرحلة البرلمانات في الدول المتقدمة، حيث البرلمان هوندوة لا للسجال والتهشيم والتهديم والاستعراض والزعاماتية، بل لعرض المشكلات والبرامج والطموحات، ولمحاسبة المسؤولين، وللدفاع عن القضايا الوطنية، فهل ينتدب اللبنانيون أنفسهم لهذه المهمة النبيلة؟

في ختام هذا النداء نجدّد الدعوة إلى اعتبار الوجود المسيحي وحضوره الفاعل في لبنان والشرق أمانة في أعناقنا جميعاً، حتى لا يتحوّل الشرق إلى نمطيّات قاتلة. وللمسيحيين نقول: إنّ الشعوب العاجزة عن التغلّب على مخاطرها وتحدياتها المصيرية تتعرّض للاندثار والزوال. فرحمة بالوجود والحضور، يرى "اتحاد أورا" و"لقاء وحدة ورؤية"، وتجمّع "لبنانيّون من أجل الكيان" و"لقاء الإثنيين-كسروان" أنّه لا بدّ لمسيحيّ لبنان من أن يتحدوا حول رؤية إنقاذيّة موحّدة للبنان، تقوم على المحافظة على السيادة الوطنيّة وعلى المؤسّسات والمواقع السياديّة، وعلى التزام الحياد الإيجابي بين الدول، وعلى مناصرة القضايا المحقّة والعدالة، وعلى اقتلاع الفساد من جذوره ومحاسبة رؤوسه، وعلى بناء قضاء مستقلّ عن السُلطة السياسيّة وتنقية السُلطة القضائيّة الحاليّة من القضاة الذين يتزلمون للسياسيين، وعلى تأمين المدرسة والدواء والمستشفى والعمل لكلّ لبنانيّ فلا يموت لبنانيّ على باب مستشفى، ولا يضطرّ إلى الهجرة ليجد عملاً، ولا يتمكّن من تعليم أولاده، ولا يجد قوت يومه، وعلى معالجة قضيّة النازحين السوريين واللاجئين الفلسطينيين، وعلى إعلاء الشأن العامّ والانخراط في الخدمة العامّة، بما يؤدي إلى بناء دولة عصريّة منيعة الجانب، قائمة على الحرّيّة والعدالة والمساواة، وعلى سيادة القانون، تصون حقوق جميع اللبنانيين. وفي سبيل تحقيق ذلك ندعو إلى إنشاء "مؤتمر مسيحيّ دائم" لوضع هذه الرؤية موضع التنفيذ، والنضال في سبيلها مع الإرادات الخيرة كلّها، في الوطن من كلّ الطوائف والأحزاب والتجمّعات والفئات، حتى يبقى لنا وطن يليق باللبنانيين ويستحقّ أن نضحّي في سبيله، ونُعلي شأنه بين الدول ونصون رسالته في العيش المشترك.



فتحن ومَن معنا، مسيحيون لبنانيون، نريد استعادة حقنا في الوجود والحضور والحياة، وهذا الحق لن يسلبنا إياه أحد.

فيا أيّها المؤمنون بمَن وما نؤمن به، تعالوا نوحد الجهود، الآن وفوراً، فالواقع لا يحتمل التأجيل، ووجودنا على المحكّ، ووطننا مهدّد بالزوال، فإمّا نبدأ اليوم أو لن نكون هنا في الغد...

هدفنا أن نشكّل قوة ضغط سلميّة لنستطيع فرض إرادتنا حيث يجب، وحدتنا المسيحيّة لم تعد خياراً بل ضرورة قصوى، عليها تتوقّف حياتنا أو موتنا..

لذلك ندعوكم جميعاً إلى الانضمام إلينا أينما كنتم، في السياسة، في القضاء، في الكنيسة، في التربية، في العمل الاجتماعيّ، في العمل الاقتصاديّ، في العمل القانونيّ، المصرفيّ، وغيره، لنعمل معاً تحت مظلة "مؤتمر مسيحيّ دائم"، ينكبّ على وضع الخطط الإنقاذيّة المطلوبة وتبعاً للأولويّات الملحة، كي نحفظ وجودنا وحضورنا، ونؤسّس لبقاء متجذّر في الأرض والتاريخ من خلال وضع خطة تأسيسيّة واضحة للسنوات الخمسين المقبلة، فنقود أجيالنا الطالعة ووطننا إلى برّ الأمان.

المهمّة صعبة ولكنّها ليست مستحيّة، رحلة الألف ميل تبدأ بخطوة، فتعالوا نخطوها معاً. قدراتنا عظيمة إذا ما ضافرنّا الجهود، وفي اتّحادنا قوتنا...

الهاوية ليست مصيرنا، إنّها محطة، وتجربة، إنها اختبار سنجتازه بإيمان ورجاء. إيماننا كبير، رجاؤنا كبير، قلوبنا مفتوحة وأبوابنا مشرّعة، يدنا على المحراث، وعيوننا على الشمس التي ستعود وتشرق من جديد عاجلاً أم آجلاً، وستغلب، بكلّ تأكيد، ظلام الهاوية...

المؤتمر المسيحيّ الدائم يعقد جمعيّته العامّة الأولى:

## طاقاتنا عظيمة

### وعملنا الموحد ليس موجّهاً ضدّ أحد

عقد المؤتمر المسيحي الدائم جمعيّته العامّة الأولى في ١-٤-٢٠٢٣ في قاعة دير مار الياس - أنطلياس، بحضور غالبية الأعضاء ومشاركة الآخرين عبر تقنية zoom من مختلف المناطق. وتألّفت الهيئة العامّة من مسؤولين روحيين، رؤساء بلديات، جمعيّات ومؤسسات مسيحيّة إجتماعيّة، دينيّة وثقافيّة، نقابيين، إعلاميين، تربويين وأكاديميين ورجال أعمال من مختلف المجالات.

وكان "المؤتمر المسيحي الدائم" قد أُعلنَ إنشاؤه في نداء تأسيسي تمّ إطلاقه خلال مؤتمر صحافيّ في المكان عينه بتاريخ ٢ شباط ٢٠٢٣ .

استهلّ اللقاء بترحيب من منسّقة المؤتمر المسيحيّ الدائم الصحافيّة لارا سعد مراد، تلتها كلمة الافتتاح التي ألّقاها رئيس "اتحاد أورا" الأب طوني خضره والتي بدأها بصلاة من القلب تستلهم بركة الربّ لهذا اللقاء. وقال الأب خضره في كلمته: "أرحّب بكم فرداً فرداً وأشكركم على وجودكم هنا. حضوركم يثبت أنّنا متّحدون وملتزمون بالعمل معاً، وأنّ طاقاتنا عظيمة وفي وحدتنا قوّتنا، ولذلك لا نخاف، لأنّنا أبناء الرجاء ولا قائد لنا إلّا يسوع المسيح..." وأضاف: "إنّ اجتماعنا هنا هدفه تنظيم عملنا وتوحيد جهودنا لنحقّق معاً الهدف المنشود، وهو الوقوف إلى جانب بعضنا البعض والحفاظ على حضورنا في وطننا، علماً أنّ عملنا لا يستهدف أحداً وليس موجّهاً ضدّ أحد، لا طائفة ولا حزب، بل يهدف إلى أن نجتمع معاً ونتوحد لكي نبقى في وطننا ويبقى أولادنا في أرضهم ولا يهاجرون..." وختم الأب خضره بالقول: "أنتم الملح الذي تكلم

عنه السيد يسوع المسيح، أنتم النور والخميرة. لا تخافوا، أتركوا المنشغلين بالعدّ يعدّون، والمستقون يستقون، والفاستدين يُفسدون، وتعالوا نُكمل الطريق، فلا أحد يستطيع عدّ حبّات الملح والخميرة، أو ذرّات النور. باسم كلّ موجد ومقهور ومظلوم، باسم كلّ متألم بصمت، باسم كلّ إنسان ما زال يتمسّك بإيمانه رغم كلّ الصعوبات، أجدد دعوتي للجميع دون استثناء، أحزاباً وسلطات روحية ومؤسّسات وجمعيات إلخ... إلى أن نشبك الأيادي حتى نكون سنداً وأملاً حقيقياً لبعضنا البعض فتعبر معاً إلى برّ الأمان."

## حركة لا تهدأ

ثم قدّم عضو الهيئة التنفيذية المؤقتة للمؤتمر المسيحيّ الدائم رئيس المجلس العام الماروني الأستاذ ميشال متى فسرد سير أعمال المؤتمر منذ انطلاقه حتى تاريخ الجمعية العامة الأولى وقال: "وقّعتم مشكورين على النداء التأسيسيّ للمؤتمر المسيحيّ الدائم، فشكّلتم بموجب توقيعكم الهيئة العامة للمؤتمر، متخطّين الـ ٩٠٠ متجاوب مع العمل على إنقاذ الوجود المسيحيّ في لبنان وحضوره الفاعل بكلّ الوسائل المشروعة السلمية والممكنة..." وتابع متى: "نأتيكم بما يلي، عارضين ما تمّ منذ المؤتمر الصحافيّ حتّى اليوم من خطوات عملية وخطط عمل:

جديرٌ إعلامكم بانبثاق ما تُسمّى الهيئة التنفيذية المؤقتة للمؤتمر، والتي تضمّ مسؤولي الجمعيات واللقاءات المنضوية تحت لواء المؤتمر أو ممثّلين عنها. وهي تجتمع أسبوعياً. وتضمّ الهيئة التنفيذية المؤقتة الجمعيات والمؤسّسات التالية: اتحاد أورا، Liban Cenacle، لبنانيّون من أجل الكيان، جبهة الحرية، المجلس الأرثوذكسيّ اللبناني، لقاء وحدة ورؤية، رابطة اللاتين في لبنان، الرابطة اللبنانية للروم الأرثوذكس، قدامى القوّات اللبنانية، منتدى الشرق للتعددية، النورج، المجلس العام الماروني، جمعية أصدقاء المدرسة الرسمية في المتن، حركة التجدد للوطن، لقاء الإثنيين- كسروان، رابطة الروم الكاثوليك، تجمع أبداً لبنان، رابطة الأخويات في لبنان.

وقال متى: "تمّ القيام بزيارات إلى السادة المطارنة: راعي أبرشيّة أنطلياس المارونيّة المطران أنطوان بونجم، وراعي أبرشيّة جونية المارونيّة المطران أنطوان-نبيل العنداري، وراعي أبرشيّة جبيل المطران ميشال عون، كما تمّت زيارة قدس رئيس عام الرهبانيّة الأنطونيّة الأبائي مارون أبو جودة، وكان التجاوب ممتازاً من قبل الجميع. كذلك عُقدت سلسلة اجتماعات مع عشرات النقابات والاتّحادات والجمعيات المسيحية، والتجاوب كان ممتازاً أيضاً. " وختم متى: " العمل متواصل كخليّة نحل واجتماعاتنا مستمرة مع كلّ فرد أو مجموعة ممّن يحملون الهمّ المسيحيّ، ويؤمنون بأنّ لبنان لن يكون إلّا بصيغته التعدديّة الحضاريّة، وبأنّ لبنان لم ولن يكون من دون المسيحيين. وإنّا إذ ننظر إلى انصوائكم وكلّ الخيرين الفاعلين تحت مظلة المؤتمر، نصبو إلى تفاعل كبير وبخاصّة على المستوى الشبابي في هذه النهضة الإنقاذيّة."

## مشاريع حيويّة

تخلّل الجمعية العامة عرض مختصر لأهم المشاريع في إطار المؤتمر المسيحيّ الدائم، وهي مشاريع حيويّة تتعلّق بشكل مباشر وعمليّ بتفعيل الحضور المسيحيّ وتثبيت المسيحيين في لبنان أينما وُجدوا. قدّم هذه المشاريع أعضاء من الهيئة التنفيذية المؤقّته للمؤتمر وهم: الأستاذ إميل عيد (مؤسّسة النورج)، الدكتور كميل شمعون رئيس (منتدى الشرق للتعدديّة)، الأستاذ ميلاد القارح (جبهة الحرّيّة) والمهندس بيار ريحان (Liban Cenacle).

## الشفافية

بعد ذلك كانت كلمة لمديرة العلاقات العامّة والتمويل في "اتحاد أورا" السيدة كاتيا حبشي، أكّدت فيها على أنّ لجنة التمويل في المؤتمر المسيحيّ الدائم تعمل ضمن أطر الاحترام التامّ للشفافية، ولذلك ستكون جميع الحسابات خاضعة للتدقيق الماليّ

لكي يعرف كلّ مساهم في أيّ مشروع، كيف وأين تمّ التصرّف بتبرّعاته. وأضافت أنّه تمّ تشكيل لجنة تهتمّ بتمويل المشاريع التي يتمّ إقرارها في إطار أعمال المؤتمر. وأوضحت حبشي أنّ عملية التمويل ليست مجرد تبرّعات ولكنّها ستكون بغالبيتها على شكل استثمار يعود بالربح على المتبرّعين.

### مجتمعنا يستحقّ

اختتمّ اللقاء بكلمة لرئيس رابطة اللاتين الأستاذ رفيق بازرجي قال فيها: "نعود اليوم بالذاكرة إلى بداية تأسيس لبنان، فمنذ ذلك الوقت تلاحقنا المشاكل والخلافات. والكارثة أنّنا مستمرّون على هذا النمط ولم يتغيّر شيء حتى اليوم.

أوصلنا أنفسنا إلى الفقر والبؤس بسبب خياراتنا الخاطئة، واليوم نفتش على أدنى حقوقنا بدءاً من الكرامة وصولاً إلى الكهرباء والماء والإستشفاء والقضاء وغيرها. أصبحت النفايات والسرقات والنزوح وهجرة الشباب والتفتيش عن لقمة العيش شعارنا وهدفنا، من دون أن ننسى عمليّات الإنتحار التي شهدناها بالجملة، و"الحبل عالجرار..." باختصار، لقد سرقوا مستقبلنا وطموحاتنا، والأهمّ، سرقوا وقتنا. بالسياسة الوسخة التي استعملوها والزبائنيّة التي زرعوها في عقولنا، نجحوا في أن يفرّقونا ويفرّقوا حتى بين أفراد العائلة الواحدة.

اليوم، قرّرنا أن نكسر هذا المنطق ونتفض كطير الفينيق لأنّ الأوان لم يفت بعد. نحن شعب لا ينكسر، ولذلك ندعوكم إلى التعاون وشبك الأيادي معاً ضمن خطتنا الواحدة الهادفة والمدروسة إبتداء من مناطقنا، وعلى أسس علميّة واضحة في المجالين الإقتصادي والإجتماعي. من هذا المبدأ ندعو الجمعيات كافّة: الروابط، المؤسسات، العائلات، الأفراد، والأحزاب إلى التعاون مع المؤتمر المسيحي الدائم من أجل توحيد الجهود لأنّ "في الاتّحاد قوة". علينا أن نتعالى عن جروحنا واختلافاتنا

ونسير في إطار خطة استراتيجية مسيحية واحدة، لكي نعبر إلى شاطئ الأمان، مع التأكيد على أننا لا نطلب من أحد أن يلغي نفسه، لأننا نؤمن بالتنوع، ولكن هذه الفترة الصعبة والدقيقة التي نمرّ بها تستوجب التنازل والتعاون ونبذ الأنانية لنكون يدًا واحدة، لأن مجتمعتنا المسيحية يستحقّ أخواتي وإخواني، الأوان لم يفت، نحن أبناء الرجاء، فساعدونا لبناء مجتمع يليق باسم المسيح."

تخلّ اللقاء توزيع استمارات التطوّع على الراغبين بالمساعدة في أعمال المؤتمر المسيحي الدائم، ومداخلات قيّمة للمشاركين واقتراحات مهمّة لعدد من المواضيع التي تتطلّب معالجة، كما تمّت الإجابة على عدد من أسئلة الحضور، وتمّ التشديد على ضرورة إنخراط الجميع في أعمال المؤتمر.

## التعريف بالمشاركين في الهيئة العامة لتجمع "لبنانيون من أجل الكيان"

- الدكتور عصام سليمان: أستاذ القانون الدستوري في الجامعة اللبنانية، متقاعد، رئيس سابق للمجلس الدستوري.
- الأستاذ ربيع الشاعر: محامٍ، عضو في نقابة محامي بيروت، مرشح للانتخابات النيابية لدورة ٢٠٢٢ عن دائرة الشمال الثالثة.
- الأستاذ نعيم عون: رجل أعمال، ناشط سياسي، من مؤسسي الخط التاريخي للتيار الوطني الحر.
- العميد إبراهيم أنطون: عميد متقاعد من قوى الأمن الداخلي، أستاذ في عدد من كليات الحقوق في جامعات لبنان، عضو في "تجمع الولاء للوطن" للعسكريين المتقاعدين، عضو في لجنة اللامركزية الادارية.
- الدكتورة منى الباشا: أستاذة في العلوم السياسية في الجامعة اللبنانية، كلية الحقوق والعلوم السياسية - الفرع الثاني، عضو في لجنة استكمال بناء الدولة المدنية في لبنان.
- الدكتور إيليا إيليا: أستاذ في العلوم السياسية في الجامعة اللبنانية، كلية الحقوق والعلوم السياسية - الفرع الثالث، نائب رئيس جامعة البلمند، عضو في لجنة الإصلاحات الدستورية.
- الخوري الدكتور باسم الراعي: أستاذ في الفلسفة السياسية في الجامعة اللبنانية - الفرع الثالث، وفي جامعة القديس يوسف في بيروت، عضو في لجنة الحياد ولجنة مجلس الشيوخ، ولجنة استكمال بناء الدولة المدنية في لبنان.

- الدكتور أنطونيو خوري: أستاذ متقاعد من الجامعة اللبنانية في كلية العلوم، مدير سابق لكلية العلوم الفرع الثاني، رئيس جمعية أصدقاء الجامعة اللبنانية، عضو في لجنة الحياد.
- الدكتور أنطوان الصيّاخ: أستاذ متقاعد من الجامعة اللبنانية في كلية التربية، نائب رئيس جمعية "أصدقاء الجامعة اللبنانية"، نائب رئيس "رابطة متقاعدي أساتذة الجامعة اللبنانية"، عضو في لجنة اللامركزية الإدارية، ولجنة مجلس الشيوخ.
- الاستاذ جورج طنّوس: رجل أعمال، أمين سر "اتحاد أورا"، عضو في لجنة مجلس الشيوخ.
- الدكتور هادي راشد: أستاذ في الحقوق، محامٍ، عضو في نقابة محامي بيروت، مستشار في مجلس النواب اللبناني، ساهم في أعمال لجنة مجلس الشيوخ.
- الأب طوني خضرة: راهب أنطوني، مؤسس "اتحاد أورا" ورئيسه.
- السيدة كاتيا حبشي: مسؤولة العلاقات العامة في "اتحاد أورا".
- الإعلامية لارا سعد مراد: صحافية، أمينة سر "الاتحاد الكاثوليكي العالمي للصحافة-لبنان"، أمينة سرّ تجمّع "لبنانيون من أجل الكيان".
- الدكتور سهيل مطر: أستاذ جامعي، الأمين العام السابق لجامعة سيّدة اللوزة، عضو لجنة اللامركزية الموسّعة.
- الأستاذ شادي سعد: محامٍ، عضو في نقابة المحامين في بيروت وعضو في نقابة المحامين في باريس، عضو لجنة اللامركزية الموسّعة.
- الأستاذ فرنسوا علم: محامٍ، عضو في نقابة المحامين في بيروت، عضو لجنة اللامركزية الإدارية الموسّعة.



- الأستاذ سيروج أبيكيان: محام، محلل وباحث سياسي متخصص في الشأن الأرمني، عضو لجنة الحياد.
- الدكتورة منى رحمة: أستاذة في الجامعة اللبنانية، معهد العلوم الاجتماعية، مديرة سابقة للفرع الثاني، عضو لجنة اللامركزية الموسعة.
- الدكتور كارلوس نفّاع: أستاذ في كلية التربية، ناشط سياسي، عضو لجنة اللامركزية الموسعة ولجنة الحياد.
- الدكتور روني خليل: أستاذ التاريخ في الجامعة اللبنانية، كلية التربية وكلية الآداب، عضو لجنة اللامركزية الموسعة ولجنة الحياد.
- الأستاذ شوقي فخري: مهندس، ناشط سياسي، عضو في تجمع "حماة الدستور".
- الأستاذ جونسرا الله: مدير مدرسة، عضو في تجمع "حماة الدستور"، ناشط سياسي.
- الأستاذ زياد الصايغ: المدير التنفيذي لـ "ملتقى التأثير المدني". خبير في شؤون السياسات العامة.
- الأستاذ خاطر بوحبيب: رئيس مجلس الإدارة- المدير العام لمؤسسة "كفالات".
- الدكتور جورج صدقة: أستاذ متقاعد من الجامعة اللبنانية، عميد سابق لكلية الإعلام في الجامعة اللبنانية.
- الدكتور جورج شرف: أستاذ متقاعد من الجامعة اللبنانية، كلية العلوم السياسية-الفرع الثاني

## لقاءات ومشاورات

لما كانت الشورى وتبادل الخبرات من مرتكزات قيام الدولة، ولأن التطوّرات المتسارعة على أكثر من صعيد تتطلّب حواراً صريحاً وجريئاً مع المكونات الوطنية: السياسية والروحية والنقابية والإعلامية والثقافية والتربوية والاجتماعية... ومن أجل تحقيق الأهداف التي قام من أجلها «تجمّع لبنانيون من أجل الكيان»، كان لا بدّ من استشراف المتغيّرات والخطط المرسومة للبنان، من خلال سلسلة من اللقاءات مع المكونات الوطنية التي تمثّل الشرائح اللبنانية كافّة، للاطلاع منها على متطلّبات قيام المشروع الإصلاحي الذي يسعى إلى إحقاقه «تجمّع لبنانيون من أجل الكيان» ولإيجاد طُرُق للتصدّي والمعالجة حيث يجب.

وانطلاقاً ممّا تقدّم عقد التجمّع مجموعة من اللقاءات مع القيادات السياسية والمرجعيات الروحية من مختلف الطوائف والمذاهب والأحزاب والتجمّعات السياسية والمنتديات الثقافية والحوارية والإنمائية... من أجل صوغ الوثيقة الوطنية للانطلاق بها إلى حلّ ناجع للأزمات المتلاحقة، دستورياً وقضائياً وسياسياً وروحياً ومعيشياً...

وقد ساهمت هذه اللقاءات في تكوين رؤية مستقبلية للتجمّع الذي ما برح يواصل لقاءاته ومشاوراته واجتماعاته من أجل لبنان الرسالة في مسيرة انبعائه المتجدّدة، والمرتكزة على الشباب طلائع التغيير المنشود.

ويتطلّع تجمّع «لبنانيون من أجل الكيان» إلى مزيد من التواصل والتنسيق مع النخب من المفكرين والصّحافيين والأكاديميين وأصحاب المشاريع والطروحات الآيلة إلى إعلاء شأن لبنان.

## خاتمة

نتوجّه في خاتمة هذا الكتيّب إلى كلّ من وصل إليه فأخذ وقته في قراءته، ومناقشته، والتفكّر في مضمونه، مؤيداً أو معترضاً على ما ورد فيه، مؤكّدين أنّنا أنما أردنا من وراء نشرنا إيّاه التأكيد على جملة مواقف نلخصها بالآتية:

١ - الكتيّب خلاصة تجربة في التعاطي السياسيّ مع أوضاعنا اللبنيّة، بالمعنى العميق لمفهوم السياسة كسعي للخير العام، بعيداً عن المفهوم المصلحي الضيق للسياسة، نطرحها للنقاش الفكري الجادّ الهادف إلى المساهمة في الخروج من المآزق الوجوديّة التي نعيشها في وطننا منذ عقود. ولن يتيسّر لنا جميعاً الخروج منها إذا لم تتضافر جهود جميع الفرقاء في البحث والنقاش في ما يشكل المصلحة الوطنيّة العليا للشعب اللبناني، بعيداً عن المصالح الفئويّة الضيقة ذات الأبعاد الداخليّة أو الخارجيّة على حدّ سواء.

٢ - الكتيّب خلاصة تجربة جماعة من المفكرين الملتزمين بالمصلحة العليا للوطن، الذين لا تعنيهم المناصب، ولا يعنيهم من يتقلّدها إلّا بقدر ما يضعها من يتقلّدها في خدمة أبناء الشعب، إذ لا قيامة للبنان من هذه المحنة الوجوديّة سوى بالالتزام الصارم بالخير العام، وبالإقلاع عن الممارسات السياسيّة المصلحيّة، وبالاتّعاد عن الايديولوجيّات المناقضة لجوهر الكيان اللبنانيّ مهما تلبّست بوجوه من الأفكار والمصالح.

٣ - الكتيّب لا يشكّل كلاماً منزّلاً غير قابل للتغيير، إنّّه خلاصة تجربة صادقة قابلة للدراسة والتطوير والتعديل مع كلّ من يرى أنّ البحث عن المصلحة العامّة لا يكون إلّا بالنقاش والحوار بين الشركاء في هذا الوطن، الذي يقوم

على الحوار كشرط أساسي لهذه التجربة اللبنانية الفريدة من نوعها في هذا العالم الذي يميل إلى الأحادية الضيقة في النظر إلى شؤون البشر.

٤- الكتّيب مطروح أمام كلّ لبنانيّ، مقيم على أرض الوطن أم في بلاد الانتشار، مسؤولاً كان أم غير مسؤول، مهتماً بالشأن العامّ أم غير مهتمّ، يائساً من ممارسة السياسيين اللبنانيين أم غير يائس، متحزباً أم غير متحزب، مستفيداً من الوضع المأساوي الذي يعاني منه الشعب اللبناني أم غير مستفيد، متضرراً ممّا آلت إليه الأوضاع الصعبة التي يعيشها الوطن أم غير متضرر، نافضاً يده من الفاسدين والمفسدين أم مشاركاً معهم، ساعياً للنجاة بنفسه وحده أم غير ساع، مهتماً بخلاص الآخرين أم غير مهتمّ... لهؤلاء جميعاً نرغب في أن يشكل هذا الكتّيب دعوة للنقاش والتفكير في طرق الخلاص الوطني الذي لن يكون أبداً خلاصاً فردياً أو فئوياً، فإما أن يكون خلاصاً جماعياً شاملاً للجميع، لمن هم معنا ولمن هم ليسوا معنا، أو لا يكون، فالأوطان لا يمكنها أن تستمر وتزدهر وتتقدّم إذا لم يضع أبنائها كلّهم المصلحة الوطنية فوق كلّ اعتبار، وإذا لم يسدّوا منافذ الخضوع للخارج والائتمار بأوامره، وإذا لم يعودوا إلى أصالتهم الوطنية بعيداً عن كلّ استئثار، فالوطن للجميع، ولا يمكنه أن يكون لفئة دون غيرها في الفئات مهما تغيّرت الأحوال.

إنّنا نأمل أن تلقى دعوتنا هذه الآذان الصاغية، فيتنادى اللبنانيون إلى البحث الجديّ عن المخارج التي تنقذ الوطن من براثن أعدائه الداخليين والخارجيين، بعيداً عن الوصايات والتدخلات والإملاءات، وتنشله من الهوة السحيقة التي زجّته فيها المطامع السياسية البعيدة كلّ البعد عن الأصالة الوطنية التي ميّزت بُناة الاستقلال، فيظهرون بذلك أنّهم جديرون بهذا الوطن الرسالة في هذا العالم الواسع والمائل في الوقت عينه إلى التضييق على حريّة الإنسان، وأنهم يتقنون الحفاظ على تراث العيش المشترك الذي تركه الأجداد لنا ونتركه لبنينا بعدنا.

# اتحاد أورا ORA UNION

- تأسس "اتحاد أورا" عام ٢٠١٤ بموجب علم وخبر من وزارة الداخلية والبلديات تحت رقم ٩٧٣. يلتقي أعضاء "أورا" على تلبية الاحتياجات الملحة التي يواجهها المجتمع اللبناني، وذلك في إطار من التنوع الثقافي والفكري والاجتماعي.

- يقوم "اتحاد أورا" على المبادئ الآتية:

- تعزيز الخدمة المجانية.
- تطوير الكفاءة والمهنية.
- العمل بعيداً من "زوارب السياسة" والمنافسة الطائفية والحزبية الضيقة.
- عيش القيم الانجيلية والمسكونية بمشاركة الكنائس كلها.

- يضم "اتحاد أورا" أربع جمعيات عاملة في الحقول الاجتماعية والإعلامية والتربوية. وهي:

- ١- "الاتحاد الكاثوليكي العالمي للصحافة-لبنان"، (أوسيب لبنان) UcipLiban.
- ٢- "لابورا" Labora.
- ٣- "أصدقاء الجامعة اللبنانية" Aulib.
- ٤- "نبض الشباب" Groact.

## ١- الاتحاد الكاثوليكي العالمي للصحافة-لبنان

### (أوسيب لبنان) UcipLiban

تأسس سنة ١٩٩٧ بمبادرة من اللجنة الأسقفية لوسائل الإعلام، وهو لا يزال يعمل تحت إشراف مجلس البطارقة والأساقفة الكاثوليك كما يعمل كجمعية مدنية (NGO). ينظم أوسيب-لبنان نشاطات إعلامية وثقافية مختلفة من

ندوات وأبحاث ومعارض ومحاضرات. من أهم نشاطاته المعرض المسيحي السنوي، وتتخلّله محاضرات ولقاءات وعرض أعمال فنيّة وإعلاميّة وتوقيع مؤلّفات جديدة وغيرها. كذلك يصدر الاتحاد عددًا من الكتب والمنشورات ولاسيما منها الأبحاث المتعلّقة بأخلاقيّات مهنة الإعلام. وقد درج على إصدار عدد من البيانات عبر "مرصد الحريّات الإعلاميّة" دفاعًا عن الإعلاميين والحريّات الإعلاميّة.

## ٢- جمعيّة لابورا Labora

تسعى إلى إيجاد الحلول الملائمة لمشكلة البطالة التي تشكّل عبئًا على المجتمع اللبناني كما تعمل على الحدّ من الهجرة. وكذلك الحفاظ على التوازن داخل مؤسسات الدولة وفقًا لمتقاضيات الوفاق الوطنيّ بموجب الدّستور والميثاق الوطنيّ، كي يبقى الحضور المسيحيّ فاعلاً ومؤثراً في كامل الجسم اللبناني الغنيّ في تنوع مكوّناته ولكي تكون الدولة في خدمة جميع أبنائها.

وتهدف "لابورا" إلى توعية الشباب على دورهم في بناء الوطن وعلى أهميّة الانخراط في القطاع العام، وكذلك إلى تأمين فرص عمل للشباب.

كما تقوم برصد الوظائف الشاغرة في القطاع العام، ثم تعدّ المتقدّمين المحتملين لتلك الوظائف إعدادًا ذهنيًا وعمليًا وفق شروط الوظائف ومتطلّباتها، إضافة إلى تنظيم دورات لإعداد الطّلاب المتقدّمين لمباريات الدخول إلى كليّات الجامعة اللبنانية. وتهتمّ "لابورا" بتوعية المواطن ومساعدته للاستفادة من الخدمات والمساهمات في المجالات التنمويّة والاجتماعيّة والزراعيّة والصحيّة وغيرها...

## ٣- جمعيّة أصدقاء الجامعة اللبنانيّة AULIB

نشأت جمعيّة "أصدقاء الجامعة اللبنانيّة" عام ٢٠١١ وشكّلت هيئتها التأسيسية من أساتذة يعملون في الجامعة اللبنانيّة ومن بعض الإعلاميين.

تهدف جمعية "أوليب" إلى دعم الجامعة اللبنانية لتبقى الجامعة الوطنية التي تتوّفر فيها سمات التفوّق والتنوّع والمشاركة. وتعتمد إلى توجيه ومساعدة الطلاب للدخول إلى الجامعة اللبنانية وتوثيق أواصر التعاون بينهم في مختلف المناطق من خلال تعزيز اللامركزية الإنمائية ومساندة فروع الجامعة اللبنانية في كلّ احتياجاتها وصولاً إلى تطوير المباني الجامعية. كما تعمل "أوليب" على دعم الطلاب المتخرجين من الجامعة اللبنانية، وتأمين فرص عمل ملائمة لهم في لبنان. إضافة إلى حث أصحاب الكفاءات والخريجين على الانخراط في الهيئة التعليمية للجامعة اللبنانية والدفاع عن حقوقهم ودعم مطالبهم والحفاظ على التوازن والتنوّع في الجامعة.

#### ٤- جمعية نبض الشباب GroAct

تهدف إلى استنهاض المجتمع الشبابي اللبناني وتفعيله بكل الوسائل الممكنة. وقد وضعت جمعية "نبض الشباب" آلية مفصلة لمساعدة جمعيات المجتمع المدني بهدف توعيتها على تحصيل حقوقها من الدولة وتفعيل الإنماء في مناطقها، ومتابعة الطلبات المتعلقة بهذه المساعدات والتقديمات لدى المراجع المختصة. تضم الجمعية مجموعة من الشباب اللبنانيين الملتزمين بالقيم والأخلاق الإنسانية، ويعمل هؤلاء على تفعيل عودة الحركة الشبابية والإنمائية إلى البلدات والقرى كما وتحفيز الفئات الشبابية اللبنانية للعمل في أرضها بهدف خلق "ثقافة عمل" جديدة تدعو إلى التجذّر في الأرض، إضافة إلى توعية الشباب على اكتساب ثقافة بيئية من أجل حماية البيئة وتطويرها، ومساعدة التعاونيات الزراعية على تصريف إنتاجها. وتسعى "نبض الشباب" إلى تمكين الجمعيات الناشئة عبر إقامة ورش تدريب مجانية حول إدارة الجمعيات وتفعيلها وتمويلها.

الجدير ذكره أنّ الجمعيات الأربع المذكورة آنفاً تأسست جميعها بموجب علم وخبر من وزارة الداخلية والبلديات، وهي تنتسب إلى "اتحاد أورا" وتلتزم بالمبادئ والمواثيق المرعية الإجراء في هذا الاتحاد.

للتواصل: ٠٤ / ٤٠٣٣٥٢      [www.oraunion.org-info@oraunion.org](mailto:www.oraunion.org-info@oraunion.org)

# فهرس

٣	توطئة
٧	لبنانيون من أجل الكيان مسيرة إنقاذ وطن
١١	لبنانيون من أجل الكيان من نحن؟
١٦	الفصل الأول الوثيقة الوطنية
٢٢	الفصل الثاني المشروع السياسي
٣٦	الفصل الثالث مشروع الاصلاحات الدستورية
٦٤	الفصل الرابع المؤتمر المسيحي الدائم
٦٥	النداء التأسيسي
٨٥	تعريف
٨٨	لقاءات ومشاورات
٨٩	خاتمة
٩١	اتحاد ORA
٩٥	شكر



# شكر

تَجَمَّعَ " لبنانيّون من أجل الكيان "

يتقدّم بالشكر

من جميع السيّدات والسّادة

الّذين ساهموا في صدور هذا الكتيّب

حتّى يكون بين أيدي القراء الكرام

مرجعاً ووثيقة للنقاش وتبادل الأفكار

في مسيرة الخلاص الوطنيّ المنشود.



حقوق الطبع محفوظة